المملكة المغربية

وزارة العدل

مشروع نجاعة الأداء

مشروع قانون
المالية

2018

مشروع نجاعة الأداء

برسم السنة المالية 2018

أكتوبر 2017

فهرس

الجزء الأول تقديم وزارة العدل 4

(1تقديم موجز لاستراتيجية وزارة العدل 5

(2تقديم الاعتمادات المتوقعة للوزارة برسم سنة 2018 10

(3ملخص الاعتمادات المتوقعة برسم سنة 2018 حسب البرامج 12

(4تقديم الاعتمادات حسب المشاريع أو العمليات 13

(5تقديم الاعتمادات حسب الجهات 15

(6البرمجة الميزانياتية لثلاث سنوات 16

الجزء الثاني تقديم برامج وزارة العدل 18

البرنامج الأول: النجاعة القضائية 19

البرنامج الثاني: تعزيز الحقوق والحريات..... 46

البرنامج الثالث: تحديث المنظومة القضائية والقانونية..... 57

البرنامج الرابع: المواكبة والقيادة 69

الجزء الثالث: محددات النفقات..... 85

(1محددات نفقات الموظفين والأعوان 86

(2محددات نفقات المعدات و النفقات المختلفة و الاستثمار حسب البرنامج و المشروع أو العملية 88

الجزء الأول

تقديم وزارة العدل

1) تقديم موجز لاستراتيجية وزارة العدل

يمثل ميثاق إصلاح منظومة العدالة الذي دعا صاحب الجلالة الملك محمد السادس حفظه الله لاعتماده، خارطة الطريق التي تم التعاقد بشأنها وطنيا، وقد قطع تنزيله أشواطا مهمة، وستعمل الوزارة على متابعة هذا الورش لبلوغ إصلاح عميق وشامل لمنظومة العدالة، وتمكينها من الاضطلاع بدورها كاملا في تعزيز النزاهة وتكريس سيادة القانون وفق المحاور الاساسية التالية:

1. دعم استقلال السلطة القضائية

يمثل استقلال السلطة القضائية ضمانة أساسية لحسن سير العدالة وتكريسا لحق المواطنين في الاحتماء بالقضاء المستقل المنصف الفعال. وقد قطعت الوزارة أشواطا مهمة في تنفيذ الأهداف والإجراءات التي جاء بها الميثاق في هذا الباب، تمثلت أساسا في إعداد القانون التنظيمي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية والقانون الأساسي للقضاة، والذي توج بتعيين جلالة الملك حفظه الله للرئيس المنتدب وأعضاء المجلس الأعلى للسلطة القضائية وكذا تنصيب الوكيل العام للملك لدى محكمة النقض الذي آلت اليه رئاسة النيابة العامة منذ 6 أكتوبر.

وفي هذا الإطار، تلتزم الوزارة بدعم ومساندة قيام سلطة قضائية مستقلة وعلى خلق جسور التعاون عبر هيئة مشتركة بين المجلس الأعلى للسلطة القضائية ووزارة العدل تتولى التنسيق في مجال الإدارة القضائية، في احترام تام لمبدأ استقلال السلطة القضائية.

2. تحقيق فعالية القضاء ونجاعته

تتمثل النجاعة القضائية في سلوك أيسر المساطر القانونية في أسرع الآجال (الزمن القضائي) لتحقيق العدالة، وذلك من خلال مجموعة من التدابير التي ترمي الى تسهيل ولوج المتقاضين للمحاكم وتسريع وتيرة معالجة الملفات وتجويد الأحكام وتنفيذها، وكذا الرقي بالخدمات القضائية وتطوير نظام

المساعدة القضائية وتعميم المعلومة القانونية والقضائية على المواطنين إعمالا لمقتضيات الدستور المتعلقة بحقوق المتقاضين وقواعد سير العدالة.

وسعيا الى توفير الأسباب الضرورية لحسن تصريف العدالة، وإلى تحقيق عدالة قريبة من المواطن، ستسعى الوزارة بتنسيق تام مع المجلس الأعلى للسلطة القضائية ورئاسة النيابة العامة على اتخاذ التدابير اللازمة من أجل:

- تبسيط المساطر والإجراءات القضائية وتوحيدها بما يساهم في تقليص الآجال وتسريع إجراءات البت في القضايا؛
- تسهيل ولوج المتقاضين إلى المحاكم وتحسين ظروف استقبالهم، بإحداث وبناء عدد من المحاكم الجديدة وتوسعة أخرى، وتحويل عدد من المراكز القضائية إلى محاكم ابتدائية؛
- المساهمة في تسريع وتيرة تنفيذ الأحكام القضائية، بما فيها الأحكام الصادرة في مواجهة الإدارة وأشخاص القانون العام؛
- مراجعة الإطار القانوني المنظم للمهن القانونية والقضائية بهدف مواكبة المستجدات التشريعية وتطوير فعالية أدائها خدمة للعدالة؛
- تحيين الإطار القانوني المنظم للوكالة القضائية للمملكة وتأهيل هذه المؤسسة لتأمين الدفاع عن مصالح الدولة أمام القضاء والوقاية من المنازعات على أحسن وجه.

3. تحديث الإدارة القضائية

على مستوى تحديث الإدارة القضائية فسينصب عمل الوزارة، بتنسيق تام مع المجلس الأعلى للسلطة القضائية ورئاسة النيابة العامة، ، على تحسين جودة الخدمات المقدمة للمرتفقين، وتسهيل الولوج الى المحاكم، والارتقاء بفعالية الأداء القضائي، وذلك عن طريق الاستخدام الأمثل للتكنلوجيا الحديثة في أفق تحقيق "محكمة رقمية" تعتمد الإدارة الالكترونية في الإجراءات والمساطر القضائية كخيار استراتيجي.

وستعمل على تعميم مكاتب الواجهة بالمحاكم اعتمادا على تصور يقسم مكاتب المحكمة الى مكاتب أمامية توفر خدمة استقبال نوعية، وتشكل مدخلا لانطلاق إجراءات العدالة، ومكاتب خلفية مخصصة للخدمات الداخلية المتمثلة في القيام بجميع الإجراءات المتعلقة بتدبير الملفات والقضايا.

وستمكن تلك المكاتب من القيام بالإجراءات دون الحاجة الى التنقل داخل فضاء المحكمة، من قبيل تلقي الطلبات، والتحقق من الوثائق، والتخزين الاحتياطي في انتظار استكمال الوثائق، وتسجيل وتتبع الطلبات، والجواب على الطلبات في وقت معقول، ودفع المصاريف والرسوم القضائية، وتسليم نسخ من الأحكام وغيرها من الوثائق، وتسجيل الطعون، والقيام ببعض الإجراءات عن بعد من خلال توفير خدمات عبر الأنترنيت.

وستستمر الوزارة في قياس مؤشرات الأداء القضائي عبر الأنظمة المعدة لهذا الشأن وتجميع المعطيات والاحصائيات اللازمة لتمكين المجلس الأعلى للسلطة القضائية ورئاسة النيابة العامة من مراقبة سير النجاعة القضائية والحكامة الجيدة بالمحاكم تفعيلا لمبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة.

كما ستدعم الوزارة سياسة إعداد التطبيقات وفتح أبواب الولوج الالكتروني الى خدمات العدالة تمكينا للمعنيين وعموم المواطنين في ولوج سهل وناجع للمعلومة القانونية والقضائية والمرفقية الخاصة بقطاع العدل.

4. تعزيز دور القضاء في حماية الحقوق والحريات ومحاربة الجريمة

يعيش المغرب في الآونة الأخيرة منعطفا هاما على مستوى تعزيز مجال الحقوق والحريات أملته مضامين دستور 2011 كوثيقة حقوقية هامة وكذا الانخراط الكامل للمملكة المغربية في المنظومة الحقوقية والقانونية الدولية وضرورة ملاءمتها مع التشريع الوطني علاوة على التوصيات الهامة التي أسفرها ميثاق إصلاح منظومة العدالة.

ويرتبط تعزيز حماية القضاء للحقوق والحريات بمراجعة السياسة الجنائية وبإصلاح سياسة التجريم والعقاب، بدءً من ملاءمة القانون الوطني مع الدستور والاتفاقيات الدولية الخاصة بمنع الجريمة

وضمان حقوق الإنسان، وانتهاءً باتخاذ تدابير تشريعية لضمان المحاكمة العادلة، والارتقاء بأداء العدالة الجنائية.

وستعمل الوزارة بتنسيق مع السلطة القضائية ورئاسة النيابة العامة على اتخاذ العديد من التدابير لتعزيز دور القضاء في حماية حقوق وحريات المواطنين وكفالة ممارستها من قبيل:

- مراجعة المنظومة التشريعية في مجالات التجريم والعقاب والإجراءات الجنائية وحماية الحريات؛
- إحداث مرصد وطني للإجرام وبنك وطني للبصمات الجينية، وتنظيم بعض المهن كالطب الشرعي؛
- تعزيز ضمانات المحاكمة العادلة بما يكفل كرامة المواطنات والمواطنين وحماية حرياتهم؛
- تعزيز الحماية القانونية والمؤسسية للنساء ضحايا العنف، والأطفال في وضعية صعبة أو في نزاع مع القانون، والأشخاص في وضعية الإعاقة، والمهاجرين الأجانب؛
- إقرار آليات قانونية للتعويض عن الخطأ القضائي.

5. المساهمة في تخليق الحياة العامة

في إطار المساهمة في تخليق الحياة العامة وتعزيز مبادئ الشفافية والمراقبة والمسؤولية في وسط الموظفين والمهن القضائية، ستعمد الوزارة بالتنسيق مع السلطة القضائية ورئاسة النيابة العامة الى:

- الحرص على التنزيل الأمثل لمضامين الاستراتيجية الوطنية لمحاربة الفساد ؛
- تقوية آليات محاربة الفساد المالي، من خلال تعزيز تدابير التجريم والعقاب وإجراءات الملاحقة، وحماية المبلغين والشهود ؛
- تطوير آلية الرقم الأخضر المخصص للتبليغ عن الرشوة من خلال إحداث مركز للنداء خاص به يسهل عملية تدبير حالات التبليغ وتفادي العراقيل المادية التي أسفر عنها التدبير الحالي؛
- تبسيط المساطر القانونية والقضائية؛
- مراقبة التزام الموظفين بالتصريح بالممتلكات؛

- **وضع إطار جديد يؤطر مراقبة الأداء المهني من خلال إحداث مفتشية عامة لوزارة العدل تعنى بالتفتيش الإداري والمالي للوزارة والمحاكم؛**
- **الاشراف على معالجة الملفات التأديبية المترتبة عن إخلالات مهنية أو متابعات قضائية والسهر على ترتيب الجزاءات القانونية عن المخالفات المرتكبة.**

2) تقديم الاعتمادات المتوقعة للوزارة برسم سنة 2018

جدول 1: ملخص اعتمادات الميزانية العامة المتوقعة حسب الفصول

الفصل	الميزانية العامة (قانون المالية لسنة 2017)	الميزانية العامة (مشروع قانون المالية لسنة 2018)	مشروع قانون المالية 2018 / قانون المالية 2017
الموظفون	3 508 933 000,00	3 687 000 000,00	5,07%
المعدات والنفقات المختلفة	391 994 000,00	389 994 000,00	-0,51%
الاستثمار	299 250 000,00	299 250 000,00	0,00%
المجموع	4 200 177 000,00	4 376 244 000,00	4,19%

جدول 2: ملخص اعتمادات الميزانية العامة ومرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة و الحسابات المرصدة لأمور خصوصية المتوقعة حسب الفصول

الفصل	الميزانية العامة	مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة (مركز النشر والتوثيق القضائي)		الحسابات المرصدة لأمور خصوصية مشروع قانون المالية للسنة 2018		مجموع مشروع قانون المالية للسنة 2018 (*)
	مشروع قانون المالية للسنة 2018	مشروع قانون المالية للسنة 2018	تحويلات أو دفوعات	الصندوق الخاص لدعم المحاكم	صندوق التكافل العائلي	
الموظفون	3 687 000 000					
المعدات والنفقات المختلفة	389 994 000	900 000	300 000			
الاستثمار	299 250 000					
المجموع	4 376 244 000	900 000	300 000	400 000 000	160 000 000	4 936 844 000

- **مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة (مركز النشر والتوثيق القضائي)**

مركز النشر والتوثيق القضائي هو عبارة عن مرفق للدولة مسير بصورة مستقلة يقوم بالعديد من المهام من بينها إصدار ونشر المؤلفات والتقارير والدوريات والمجموعات ذات الطابع القضائي، وكذا استنساخ القرارات ونصوص القوانين والدراسات بالنسبة للمتقاضين والمحامين كما يقوم بإصدار النصوص القانونية والدراسات والتعاليق على الاجتهادات القضائية في حاملات ورقية ومعلوماتية

- **الحسابات المرصدة لأمور خصوصية**

- الصندوق الخاص لدعم المحاكم:

الصندوق الخاص لدعم المحاكم هو حساب مرصد لأمور خصوصية تم إحداثه منذ سنة 1993 وقد شهد تغييرات كثيرة منذ ذلك الحين سواء من حيث التسمية أو المكونات. حاليا تتكون أهم مداخيله من حصيلة الغرامات والعقوبات المالية التي تحكم بها المحاكم بالإضافة للمصاريف القضائية والرسم القضائي، أما من حيث المصاريف، فيغطي أساسا المصاريف المتعلقة ببناء المحاكم وتجهيزها ودعم المهام والتكوين.

- صندوق التكافل العائلي:

يعتبر صندوق التكافل العائلي آلية للدعم الاجتماعي تم إحداثه سنة 2011 من أجل دعم الأم المطلقة المعوزة وأبنائها. يضم في الجانب الدائن أساسا نسبة من حصيلة الرسوم القضائية، فيما تتكون المصاريف من المبالغ المدفوعة كتسبيق من أجل النفقة لفائدة الأم المعوزة المطلقة وأبنائها الواجبة لهم النفقة بعد حل ميثاق الزوجية، ووزارة العدل بصدد تعديل القوانين المنظمة للصندوق من أجل توسيع المخصصات المالية والشريحة المستهدفة، ويعهد صرف هذه المخصصات لصندوق الإيداع والتدبير.

3) ملخص الاعتمادات المتوقعة برسم سنة 2018 حسب البرامج

جدول 3: ملخص اعتمادات الميزانية العامة المتوقعة حسب البرامج

البرامج	الميزانية العامة (قانون المالية لسنة 2017)	الميزانية العامة (2018 مشروع قانون المالية لسنة)			% مشروع قانون المالية لسنة 2018 / قانون المالية لسنة 2017
		فصل الموظفين	فصل المعدات والنفقات المختلفة	فصل الاستثمار	
المواكبة والقيادة	574 141 600	3 687 000 000	258 141 600	299 250 000	639,26%
النجاعة القضائية	63 494 400		78 494 400	-	23,62%
تحديث المنظومة القضائية والقانونية	33 608 000		33 358 000	-	-0,74%
تعزيز الحقوق والحريات	20 000 000		20 000 000	-	0,00%
المجموع	4 200 177 000	3 687 000 000	389 994 000	299 250 000	4,19%

جدول 4: ملخص الاعتمادات المتوقعة حسب البرامج و المكونات الميزانياتية1

البرامج	الميزانية العامة 2018	مرافق الدولة المسيرة بصورة 2018		حسابات المرصدة لأمور خصوصية 2018		مجموع مشروع قانون المالية للسنة 2018
	مشروع قانون المالية للسنة 2018	مشروع قانون المالية للسنة 2018	تحويلات أو دفوعات	مشروع قانون المالية للسنة 2018	تحويلات أو دفوعات	
المواكبة والقيادة	4 244 391 600	900 000	-	328 000 000	-	4 573 291 600
النجاعة القضائية	78 494 400	-	-	61 400 000	-	139 894 400
تحديث المنظومة القضائية والقانونية	33 358 000	-	-	10 500 000	-	43 858 000
تعزيز الحقوق والحريات	20 000 000	-	-	100 000	160 000 000	180 100 000
المجموع	4 376 244 000	900 000		400 000 000	160 000 000	4 937 144 000

4) تقديم الاعتمادات حسب المشاريع أو العمليات

برنامج 300 : المواكبة والقيادة

جدول 5: ملخص اعتمادات الميزانية العامة المتوقعة حسب المشروع أو العملية المتعلقة ببرنامج المواكبة والقيادة

	الميزانية العامة		
	فصل المعدات والنفقات المختلفة	فصل الاستثمار	المجموع
بناء و تجهيز المباني الإدارية	-	46 658 500	46 658 500
مساهمة	600 000	-	600 000
تدبير الرائد	1 000 000	-	1 000 000
تدبير الموارد	129 441 600	-	129 441 600
البنية التحتية	127 100 000	-	126 700 000
بناء وتجهيز البنايات الادارية	-	128 791 500	128 791 500
توسيع وتجهيز مقر الوزارة	-	123 800 000	123 800 000

جدول 6: ملخص اعتمادات الحسابات المرصدة لأمور خصوصية المتوقعة حسب المشروع أو العملية المتعلقة ببرنامج المواكبة والقيادة

	الحسابات المرصدة لأمور خصوصية
تكوين	133 000 000
تدبير الموارد	56 400 000
تجهيز المحاكم	29 600 000
بناء وتوسيع وتجديد وإعادة إصلاح المحاكم	109 000 000

برنامج 301 : النجاعة القضائية

جدول 7: ملخص اعتمادات الميزانية العامة المتوقعة حسب المشروع أو العملية المتعلقة ببرنامج النجاعة القضائية

	الميزانية العامة		
	فصل المعدات والنفقات المختلفة	فصل الاستثمار	المجموع
الأداء القضائي في الميدان المدني	28 400 000	-	28 400 000
الأداء القضائي في الميدان الجنائي	35 094 400	-	35 094 400
الولوج إلى القانون والعدالة	15 000 000	-	15 000 000

برنامج 302 : تحديث المنظومة القضائية والقانونية

جدول 8: ملخص اعتمادات الميزانية العامة المتوقعة حسب المشروع أو العملية المتعلقة ببرنامج تحديث المنظومة القضائية والقانونية

	الميزانية العامة		
	فصل المعدات والنفقات المختلفة	فصل الاستثمار	المجموع
الأداء التشريعي والتنظيمي	16 358 000	-	16 358 000
المحكمة الرقمية	17 000 000	-	17 000 000

برنامج 303 : تعزيز الحقوق والحريات

جدول 9: ملخص اعتمادات الميزانية العامة المتوقعة حسب المشروع أو العملية المتعلقة ببرنامج تعزيز الحقوق والحريات

	الميزانية العامة		
	فصل المعدات والنفقات المختلفة	فصل الاستثمار	المجموع
حماية حقوق المعتقلين	11 000 000		
الاعتقال الاحتياطي	9 000 000		

5) تقديم الاعتمادات حسب الجهات

جدول 10: ملخص الاعتمادات المتوقعة للوزارة حسب الجهات

الجهات	الميزانية العامة		المجموع
	فصل المعدات والنفقات المختلفة	فصل الاستثمار	
المصالح المشتركة	389 994 000	123 800 000	513 794 000
جهة طنجة-تطوان-الحسيمة		46 658 500	46 658 500
جهة الشرق		41 800 000	41 800 000
جهة فاس - مكناس		2 200 000	2 200 000
جهة الرباط - سلا- القنيطرة		54 391 500	54 391 500
جهة بني ملال - خنيفرة		800 000	800 000
جهة الدار البيضاء- سطات		1 200 000	1 200 000
جهة مراكش - آسفي		26 800 000	26 800 000
جهة درعة - تافيلالت		800 000	800 000
جهة سوس - ماسة		400 000	400 000
جهة كلميم - واد نون			-
جهة العيون -الساقية الحمراء		400 000	400 000
جهة الداخلة - واد الذهب			-
المجموع	389 994 000	299 250 000	689 244 000

6) البرمجة الميزانياتية لثلاث سنوات

جدول 11: البرمجة الميزانياتية لثلاث سنوات 2018-2020 لاعتمادات الميزانية العامة حسب طبيعة النفقة

		قانون المالية للسنة	مشروع قانون المالية للسنة	الإسقاطات	الإسقاطات
		2017	2018	2019	2020
	نفقات الموظفين	3 508 933 000	3 687 000 000	-	-
	نفقات المعدات والنفقات المختلفة	391 994 000	389 994 000	-	-
نفقات الاستثمار	299 250 000		299 250 000	-	-
المجموع	**4 200 177 000**	-	4 376 244 000	-	-

جدول 12: البرمجة الميزانياتية لثلاث سنوات 2018-2020 لاعتمادات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة و الحسابات المرصدة لأمور خصوصية

	قانون المالية للسنة	مشروع قانون المالية للسنة	الإسقاطات	الإسقاطات
	2017	2018	2019	2020
مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة	900 000	900 000	-	-
الحسابات المرصدة لأمور خصوصية	560 000 000	560 000 000	-	-

جدول 13 : البرمجة الميزانياتية لثلاث سنوات 2018-2020 حسب طبيعة النفقة

	قانون المالية للسنة	مشروع قانون المالية للسنة	الإسقاطات	الإسقاطات
	2017	2018	2019	2020
الإدارة العامة				
الميزانية العامة	3 501 933 000			
الحسابات المرصدة لأمور خصوصية	160 000 000			
المواكبة والقيادة				
الميزانية العامة	574 141 600	4 244 391 600		

مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة	900 000	900 000		
الحسابات المرصدة لأمور خصوصية	328 000 000	328 000 000		
النجاعة القضائية				
الميزانية العامة	63 494 400	78 494 400		
الحسابات المرصدة لأمور خصوصية	61 400 000	61 400 000		
تحديث المنظومة القضائية والقانونية				
الميزانية العامة	33 608 000	33 358 000		
الحسابات المرصدة لأمور خصوصية	10 500 000	10 500 000		
تعزيز الحقوق والحريات				
الميزانية العامة	20 000 000	20 000 000		
الحسابات المرصدة لأمور خصوصية	100 000	100 000		

الجزء الثاني

تقديم برامج وزارة العدل

البرنامج الأول: النجاعة القضائية

1. ملخص استراتيجية البرنامج وغاياتها العامة

تتمثل النجاعة القضائية في تسريع وتيرة معالجة الملفات وتنفيذ الأحكام وتسهيل ولوج المتقاضين إلى المحاكم، وكذا إنجاز تشارك استراتيجي يبدأ من المتقاضي، ليمر بمساعدي القضاء وليصل أخيراً إلى القاضي، وذلك من أجل تحقيق حكامة قضائية جيدة.

ويهدف هذا البرنامج إلى أربعة أهداف أساسية:

- **الرفع من وتيرة تصفية القضايا**

تشكل تصفية القضايا محط اهتمام متزايد داخل الوسط القضائي، باعتبارها ترتبط أساسا بحقوق المتقاضين، وذلك بتعيين الملفات في الجلسات بتواريخ مناسبة وفق ما يقتضيه القانون، وبضرورة الاطلاع على الملفات من طرف القضاة قبل انعقاد الجلسات بفترة زمنية معقولة، حتى تمكنهم من الوقوف بكل دقة على وقائع كل قضية والإحاطة بمختلف جوانبها، مما يجنب التمديدات التي تساهم في تعطيل وتيرة تصفية القضايا، كما تساهم كل من هيئة كتابة الضبط والمفوضين القضائيين في إطار قيامهم بالمهام الموكولة إليهم بشكل فعال في التعجيل بتنفيذ كل الإجراءات المتعلقة بالملفات .

- **الرفع من تنفيذ الأحكام في الميدان المدني**

الهدف من لجوء المتقاضين إلى القضاء هو استصدار أحكام قضائية وتنفيذها على خصومهم دون أية صعوبات واستخلاص حقوقهم داخل أجل معقول، مما يفرض ضرورة الالتزام بمنطوق هذه الأحكام والعمل على تنفيذها في إطار القانون.

والجذير بالذكر أن الارتقاء بمستوى تنفيذ الأحكام الصادرة في المادة المدنية بمختلف فروعها يتوقف على إيلاء الأولوية لتصفية الملفات التنفيذية القديمة ودعم جهاز التنفيذ على مستوى المحكمة بالموارد اللوجيستيكية الضرورية لضمان فعالية الأداء، الشيء الذي من شأنه أن يساهم في إعادة ثقة المواطن في العدالة ببلادنا وتكريس فعالية ومصداقية الجهاز القضائي .

- **الرفع من وتيرة تنفيذ المقررات القضائية الزجرية وتحصيل الغرامات والصوائر**

يشكل تنفيذ المقررات القضائية الزجرية محورا أساسيا في الرفع من النجاعة القضائية، بحيث يعطي مصداقية للأحكام والقرارات الصادرة عن محاكم المملكة، كما يمكن من الرفع من موارد الدولة في الشق المتعلق بالغرامات والإدانات النقدية والصوائر والمصاريف القضائية، وقد أولى الميثاق الوطني لإصلاح منظومة العدالة حيزا مهما لهذا الهدف من خلال الحث على إحداث وحدات خاصة بالتحصيل، وقد قامت الوزارة بإحداث هذه الوحدات وستعمل على ضمان استقلاليتها عن الأجهزة الأخرى التابعة لكتابة الضبط من خلال تعيين موظفين قارين للقيام بمهام التحصيل وتوفير الوسائل اللوجستيكية اللازمة لذلك.

- **تسهيل الولوج إلى القانون والعدالة**

يتحقق تسهيل الولوج إلى القانون والعدالة من خلال تطوير نظام المساعدة القضائية، بالعمل على تسريع إجراءاته وتوسيع مجالاته، وتعميم المعلومة القانونية والقضائية على المواطنين، باستعمال وسائل التواصل الحديثة، وكذا تقريب القضاء من المتقاضين، مع مراعاة الاعتبارات الديمغرافية والجغرافية، من خلال إعادة النظر في توزيع مراكز القضاة المقيمين ودعمهم بالإمكانيات اللازمة، مما يضمن تحسين ظروف العمل واستقبال المتقاضين.

وفي إطار استقلال السلطة القضائية عن وزارة العدل بصدور ظهير شريف رقم 1-16-40 صادر في 14 من جمادى الآخرة 1437 (24 مارس 2016) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 13 -100 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية وتفعيلا للقانون رقم 33.17 المتعلق بنقل اختصاصات رئاسة النيابة العامة وقواعد تنظيمهما، سيتم التنسيق بين وزارة العدل والمجلس الأعلى للسلطة القضائية و رئاسة النيابة العامة حسب مجال اختصاصهما اختصاصهما لتحديد أهداف هذا البرنامج والعمل على تحقيقها.

2. مسؤول البرنامج

السيد الكاتب العام لوزارة العدل

3. المتدخلون في القيادة

- **المجلس الأعلى للسلطة القضائية؛**
- **رئاسة النيابة العامة؛**
- **مديرية الشؤون المدنية؛**
- **مديرية الشؤون الجنائية والعفو؛**
- **مديرية الميزانية والمراقبة؛**
- **مديرية التجهيز وتدبير الممتلكات؛**
- **مديرية التشريع.**

4. أهداف ومؤشرات قياس أداء البرنامج

الهدف 1.1: الرفع من وتيرة تصفية القضايا

المؤشر 1.1.1: نسبة تصفية القضايا

المؤشر الفرعي 1.1.1.1: نسبة تصفية القضايا المسجلة في الميدان المدني

الوحدة	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
نسبة	103.3%	104%	104.5%	105%	105.5%	106%	2021

توضيحات منهجية:

يدل المؤشر على نسبة الأحكام الصادرة في المادة المدنية عن محاكم الدرجة الأولى ومحاكم الاستئناف العادية والمتخصصة من مجموع القضايا المسجلة بنفس المحاكم، ويحتسب بالطريقة التالية:

- البسط : عدد القضايا المحكومة خلال السنة في الميدان المدني؛
- المقام : عدد القضايا المسجلة خلال نفس السنة في الميدان المدني.

مصادر المعطيات:

- مديرية الشؤون المدنية ؛
- مديرية الدراسات والتعاون والتحديث ؛
- الاحصائيات الدورية للمحاكم ؛
- تقارير الجمعيات العمومية للمحاكم.

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

- ارتباط المؤشر بعوامل أخرى خارجية ومتدخلين آخرين (مساعدي القضاء)؛
- صعوبة الحصول على احصائيات مضبوطة، في انتظار استكمال مشروع مركزة الاحصائيات.

تعليق:

تم الشروع في الاشتغال على هذا المؤشر منذ سنتين ومن المتوقع أن تساهم النتائج المحققة لحد الآن على بلوغ قيمة هذا المؤشر خاصة بالنظر إلى ارتفاع مستوى الوعي الكافي للمسؤولين القضائيين بالمحاكم بضرورة الحرص على إصدار أحكام قضائية داخل آجال معقولة.

المؤشر الفرعي 2.1.1.1: نسبة تصفية القضايا الرائجة في الميدان المدني

الوحدة	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
نسبة	81.96%	82%	82.3%	82.6%	82.9%	83%	2021

توضيحات منهجية:

يحتسب المؤشر حسب الصيغة التالية:

- البسط : عدد القضايا المحكومة خلال السنة في الميدان المدني.
- المقام : عدد القضايا الرائجة بالمحاكم خلال نفس السنة في الميدان المدني.

مصادر المعطيات:

- مديرية الشؤون المدنية؛
- مديرية الدراسات والتعاون والتحديث ؛
- الإحصائيات الدورية للمحاكم ؛
- تقارير الجمعيات العمومية للمحاكم.

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

- ارتباط المؤشر بعوامل أخرى خارجية ومتدخلين آخرين (مساعدي القضاء)؛
- صعوبة الحصول على إحصائيات مضبوطة، في انتظار استكمال مشروع مركزة الإحصائيات.

تعليق:

تعزيز الخريطة القضائية من شأنه أن يساهم في تجاوز قيمة هذا المؤشر.

المؤشر الفرعي 3.1.1.1 : نسبة تصفية القضايا المسجلة في الميدان الجنائي

الوحدة	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
نسبة	109 %		109 %	110%		110%	2019

توضيحات منهجية:

تتبع هذا المؤشر يمكن من قياس تطور نسبة البت في القضايا من مجموع القضايا المسجلة بالمحكمة خلال السنة، وبالتالي يدل هذا المؤشر بشكل تناسبي على أداء الموارد البشرية العاملة بالمحكمة.

يحتسب المؤشر بالطريقة التالية:

- **البسط: عدد القضايا المحكومة في الميدان الجنائي بمجموع محاكم المملكة ؛**
- **المقام : عدد القضايا المسجلة في الميدان الجنائي بمحاكم المملكة.**

مصادر المعطيات:

- **مديرية الشؤون الجنائية والعفو؛**
- **مديرية الدراسات والتعاون والتحديث ؛**
- **المحاكم.**

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

هذا المؤشر لا يدل على العدد الإجمالي للقضايا الرائجة التي تضم بالإضافة إلى القضايا الجديدة القضايا المخلفة عن السنة الماضية.

تعليق:

تدل النسبة الزائدة عن 100% على أن تصفية عدد من القضايا يوازي عدد القضايا المسجلة في السنة وجزء من القضايا المخلفة عن السنة الماضية.

تحسين قيم هذا المؤشر يتوقف على تحديد عدد الملفات الواجب تصفيتها حسب السنوات، ووضع برنامج خاص لدعم المحكمة بالموارد البشرية والوسائل اللوجستيكية اللازمة عند الاقتضاء.

المؤشر الفرعي 4.1.1.1: نسبة تصفية القضايا الرائجة في الميدان الجنائي

الوحدة	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
نسبة	82.4%	87 %	89 %	90 %		90 %	2019

توضيحات منهجية:

تتبع هذا المؤشر يمكن من قياس تطور نسبة البت في القضايا من مجموع القضايا الرائجة بالمحكمة خلال السنة، وبالتالي يدل هذا المؤشر بشكل تناسبي على أداء الموارد البشرية العاملة بالمحكمة.

يحتسب المؤشر بالطريقة التالية:

- البسط: عدد القضايا المحكومة في الميدان الجنائي بمجموع محاكم المملكة ؛
- المقام : عدد القضايا الرائجة في الميدان الجنائي بمحاكم المملكة.

مصادر المعطيات:

- مديرية الشؤون الجنائية والعفو؛
- مديرية الدراسات والتعاون والتحديث ؛
- المحاكم.

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

يعتبر هذا المؤشر كميا بامتياز بحيث لا يعطي فكرة عن نسبة المحكوم من المخلف، إلا أنه يتكامل مع المؤشر المرتبط بمعدل آجال البت في القضايا ليعطينا فكرة عن العمر الافتراضي للملفات بكل محكمة.

تعليق:

تمكنت الوزارة من رفع نسب تصفية المخلف بشكل تدريجي خلال السنوات الأخيرة، كما تطمح للوصول إلى نسب تقارب 100%، وذلك بالاعتماد على عدة اليات (دوريات، مناشير، تطبيقات معلوماتية، تفتيش تسلسلي، تفتيش مركزي، تنسيق، برنامج الادارة الالكترونية...).

المؤشر الفرعي 5.1.1.1 : نسبة القضايا التي تمت تصفيتها قبل إحالتها على هيئة الحكم

الوحدة	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
نسبة	58%	60 %	-	-	-		

توضيحات منهجية:

يحتسب المؤشر بالطريقة التالية:

- البسط: عدد الملفات التي تمت تصفيتها قبل إحالتها على المحكمة؛
- المقام: مجموع الملفات المسجلة بالنيابة العامة وقضاء التحقيق.

مصادر المعطيات:

- مديرية الشؤون الجنائية والعفو؛
- مديرية الدراسات والتعاون والتحديث ؛
- الإحصائيات المنجزة من طرف المحاكم.

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

- هذا المؤشر يمكن من إعطاء نظرة عن المجهودات التي يبدلها قضاة التحقيق وقضاة النيابة العامة في معالجة الملفات التي لم تتم إحالتها على المحكمة، إلا أنه لا يمكن من قياس جودة الأداء القضائي، على اعتبار أنه مؤشر كمي.
- يتوقف هذا المؤشر على تدخل جهات أخرى في هذه العملية كالشرطة القضائية.

تعليق:

تم تسجيل نسبة تصفية الملفات قبل إحالتها على هيأة الحكم قيمة 58% برسم سنة 2016 في أفق تحقيق نسبة 60% من التصفية إلى غاية نهاية سنة 2017.

المؤشر 2.1.1: نسبة تنفيذ الإجراءات المحالة على مساعدي القضاء

المؤشر الفرعي 1.2.1.1 : نسبة تنفيذ الإجراءات المحالة على المفوضين القضائيين

الوحدة	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
نسبة	81%	81.5%	82%	82.5%	83%	84%	2021

توضيحات منهجية:

يدل المؤشر على نسبة الإجراءات المنجزة من طرف المفوضين القضائيين في مجالي التبليغ والتنفيذ والمرتبطة بالملفات المحالة عليهم من طرف محاكم المملكة بمختلف أنواعها ودرجاتها.

يحتسب المؤشر بالطريقة التالية :

- البسط : عدد الإجراءات المنجزة من طرف المفوضين القضائيين بمختلف محاكم المملكة خلال السنة.
- المقام : عدد الإجراءات المحالة على المفوضين القضائيين لإنجازها خلال نفس السنة.

مصادر المعطيات:

- مديرية الشؤون المدنية ؛
- مديرية الدراسات والتعاون والتحديث؛
- المحاكم.

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

- العدد غير الكافي للمفوضين القضائيين؛
- التوترات المهنية المحتملة؛
- ضعف تكوين المفوضين القضائيين؛
- عوائق قانونية مرتبطة أساسا بقانون المسطرة المدنية الجاري به العمل.

تعليق:

من شأن المصادقة على مشروع قانون المسطرة المدنية أن يمكن من تجاوز معظم معيقات التبليغ والتنفيذ، يضاف إلى ذلك أن المجهودات التي تبذل في مجال تكوين المفوضين القضائيين ستثمر لا محالة على نتائج إيجابية في هذا المستوى.

المؤشر الفرعي 2.2.1.1: نسبة تنفيذ الإجراءات المحالة على الخبراء القضائيين

الوحدة	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
نسبة	81.9%	82%	82.5%	83%	83.5%	84%	2021

توضيحات منهجية:

يدل المؤشر على نسبة الإجراءات المنجزة من طرف الخبراء القضائيين في الملفات المحالة عليهم من طرف محاكم المملكة بمختلف أنواعها ودرجاتها.

يحسب المؤشر بالطريقة التالية :

-البسط : عدد الإجراءات المنجزة من طرف الخبراء القضائيين خلال السنة؛

- المقام : عدد الإجراءات المحالة على الخبراء القضائيين خلال نفس السنة.

مصادر المعطيات:

- مديرية الشؤون المدنية ؛
- المحاكم.

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

-محدودية تتبع المحكمة لإجراءات الخبرة القضائية؛

- ضعف عدد الخبراء في بعض الشعب.

تعليق:

الاهتمام المتزايد الذي يحظى به موضوع الخبرة القضائية تترجمه الدورات التكوينية والمباريات التي سيتم إجراؤها لتطعيم الخبراء القضائيين من المرتقب أن تنعكس إيجابيا على تحقيق هذا المؤشر.

المؤشر 3.1.1 : معدل آجال البت في القضايا في الميدان المدني

الوحدة	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
الأشهر							

توضيحات منهجية:

البت في الدعاوى في أجل معقول يرتبط ارتباطا وثيقا بتحديد العمر الافتراضي للملفات، على هذا الأساس فالمقصود بأجل البت الأجل الممتد من تسجيل مقال الدعوى بصندوق المحكمة إلى غاية صدور الحكم فيها.

يحتسب المؤشر بالطريقة التالية:

- البسط: مجموع عدد الأشهر اللازمة للبت في مجموع القضايا المدنية؛

- المقام: عدد القضايا التي تم البت فيها.

مصادر المعطيات:

- مديرية الدراسات والتعاون والتحديث؛
- مديرية الشؤون المدنية؛

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

تحديد آجال البت في الميدان المدني تتحكم فيه العوامل التالية :

- مدى تناسب الموارد البشرية مع عدد القضايا المعروضة على المحكمة؛
- حجم القضايا بكل محكمة؛
- حجم الدائرة القضائية (فيما يخص التبليغ)؛
- طبيعة القضايا المعروضة على كل محكمة.

تعليق:

أفرزت الدراسة التي قامت بها الوزارة سنة 2016 المتعلقة بتحديد عمر القضايا آجالا تراوحت ما بين 166 يوم بالنسبة للمحاكم التجارية و330 يوم بالنسبة لمحاكم الاستئناف، وتواصل الوزارة هذه الدراسة لتعم جميع القضايا.

المؤشر 4.1.1 : معدل آجال البت في القضايا في الميدان الجنائي

الوحدة	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
نسبة	8	7	6			6	2018

توضيحات منهجية:

يحتسب المؤشر بالطريقة التالية:

- البسط: مجموع عدد الأشهر اللازمة للبت في مجموع القضايا الجنائية (ابتداء من تاريخ تحريك الدعوى العمومية)؛
- المقام: عدد القضايا التي تم البت فيها.

مصادر المعطيات:

- مديرية الشؤون الجنائية والعفو؛
- مديرية الدراسات والتعاون والتحديث؛
- الإحصائيات المنجزة من طرف المحاكم.

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

- صعوبة الحصول على احصائيات مضبوطة، في انتظار استكمال مشروع مركزة الاحصائيات؛
- اختلاف أنواع القضايا قد يؤثر في اختلاف اجال البت على كل مرحلة (ابتدائيا أو استئنافيا).

تعليق:

تحسين هذا المؤشر يمكن من قياس تطور وتيرة البت في القضايا مما يدل على ارتفاع فاعلية الأداء القضائي، ويعكس هذا المؤشر بشكل مزدوج أداء القضاة وجهاز كتابة الضبط بالمحكمة على حد سواء، غير أن دقة معطيات هذا المؤشر ترتبط بشكل مباشر بالإحصائيات المنجزة من قبل المحاكم.

ومن أجل تحسين وضبط الإحصائيات في هذا الباب، أعدت الوزارة تطبيقات معلوماتية ستمكن من ضبط الإحصائيات على مستوى المحاكم بشكل جيد مما يسهل قياس هذا المؤشر.

كما سيتم وضع برنامج خاص لتصفية القضايا بدعم المحاكم بالموارد البشرية والوسائل اللوجستيكية اللازمة عند الاقتضاء.

الهدف 2.1: الرفع من تنفيذ الأحكام الصادرة في الميدان المدني

المؤشر1.2.1 : نسبة تنفيذ الأحكام مقارنة بالطلبات المقدمة في الميدان المدني

الوحدة	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
نسبة	70.43%	70.7%	71%	71.3%	71.7%	72%	2021

توضيحات منهجية :

يدل المؤشر على نسبة تنفيذ الأحكام القضائية الصادرة عن مختلف المحاكم الابتدائية والتجارية والإدارية،

ويحتسب المؤشر بالطريقة التالية :

- البسط : عدد الأحكام المنفذة بالمحاكم خلال السنة؛
- المقام : عدد الطلبات المقدمة لتنفيذ الأحكام القضائية برسم نفس السنة.

مصادر المعطيات:

- مديرية الشؤون المدنية
- المحاكم.

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

- إشكاليات مرتبطة بالتبليغ؛
- تعقيدات إجرائية ومسطرية.

تعليق:

يتوقف تحسين قيم هذا المؤشر على صدور مشروع قانون المسطرة المدنية لما يتضمنه من مقتضيات وآليات جديدة لتجاوز المعيقات الحالية المرتبطة بعملية التنفيذ بشقيها الأول في مواجهة الأشخاص الذاتيين والثاني في مواجهة أشخاص القانون العام، كما أن التعبئة السنوية التي يحظى بها موضوع التنفيذ على مستوى وزارة العدل يشكل محطة أساسية لتصفية العديد من الملفات.

المؤشر2.2.1: نسبة تنفيذ الأحكام المتعلقة بقضاء الأسرة

الوحدة	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
نسبة	87.7%	88.5%	88.5%	89%	89.7%	90%	2021

توضيحات منهجية:

يدل المؤشر على نسبة تنفيذ الأحكام المتعلقة بقضايا الأسرة الصادرة عن أقسام قضاء الأسرة ويحتسب بالطريقة التالية:

- البسط: عدد الأحكام الصادرة في قضايا الأسرة والمنفذة خلال السنة .
- المقام: عدد الطلبات المقدمة لتنفيذ الأحكام المتعلقة بالأسرة برسم نفس السنة.

مصادر المعطيات:

- مديرية الشؤون المدنية؛
- المحاكم.

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

- صعوبات مرتبطة بالتبليغ؛
- إشكالية العناوين
- عسر المنفذ عليهم في قضايا النفقة

- ارتباط التنفيذ في الكثيرمن الأحيان بإرادة الأطراف

تعليق

تحسين قيم هذا المؤشر يرتبط عموما بتحسين نفس المؤشر السابق، وذلك بعد صدور قانون المسطرة المدنية في صيغته الجديدة ولاسيما المقتضيات المرتبطة منها بقضايا الأسرة والمتعلقة أساسا بتذييل الأحكام الأجنبية بالصيغة التنفيذية التي أسندت إلى الرئيس الأول لمحكمة الاستئناف(المادة 212 من مشروع قانون المسطرة المدنية)

الهدف 3.1 : الرفع من وتيرة تنفيذ المقررات القضائية الزجرية وتحصيل الغرامات والصوائر

المؤشر1.3.1 : نسبة تطور المبالغ المحصلة

الوحدة	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
نسبة	14.22%	20%	26%	34%	43%	47%	2021

توضيحات منهجية:

- ❖ يحتسب المؤشر حسب الصيغة التالية:
  - البسط: مجموع المبالغ المحصلة خلال السنة -مجموع المبالغ المحصلة خلال سنة 2015.
  - المقام: مجموع المبالغ المحصلة خلال سنة 2015.
- ❖ تم اعتماد سنة 2015 كسنة مرجعية.

مصادر المعطيات:

مديرية الميزانية والمراقبة.

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

هذا المؤشر لا يأخذ بعين الاعتبار المجهود المبذول من طرف كتابة الضبط في مجال التحصيل وذلك بالنسبة للملفات التنفيذية التي تم سلوك كافة مساطر التحصيل بشأنها وبقيت بدون جدوى.

تعليق:

يرتبط هذا المؤشر بإعطاء المصداقية للمقررات القضائية الزجرية وكذا بالرفع من موارد الدولة في الشق المتعلق بالغرامات والإدانات النقدية والصوائر والمصاريف القضائية. وقد عرفت نسبة تطور المبالغ المحصلة ارتفاعا يقدر ب14.22% سنة 2016 مقارنة بسنة 2015 كتتويج للمجهود المبذول بوحدات التبليغ والتحصيل.

ومواصلة لهذا المنحى التصاعدي لقيم المؤشر ستعمل المديرية على:

- تكريس استقلالية التدبير لوحدات التبليغ والتحصيل؛
- مواصلة تحديث آليات اشتغال وحدات التبليغ والتحصيل من مساطر وتطبيقيات؛
- دعم وسائل عمل وحدات التبليغ والتحصيل (السيارات النفعية، الدراجات النارية، البدل، الحواسيب والتطبيقيات،...)؛
- دعم العنصر البشري لوحدات التبليغ والتحصيل؛
- اعتماد مجموعة من المشاريع التي تهدف إلى رفع المداخيل والتي تهم الجوانب التشريعية.

المؤشر2.3.1:نسبة المبالغ المحصلة من المبالغ المتكفل بها خلال السنة

الوحدة	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
نسبة	38.1%	41%	44%	48%	52%	55%	2021

توضيحات منهجية:

يحتسب المؤشر حسب الصيغة التالية:

- البسط: مجموع المبالغ المحصلة خلال السنة.
- المقام: مجموع المبالغ المتكفل بها خلال السنة.

مصادر المعطيات:

مديرية الميزانية والمراقبة.

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

هذا المؤشر لا يأخذ بعين الاعتبار حجم المخلف من التكفلات الباقية بدون تحصيل والذي هو في ارتفاع متواتر.

تعليق:

تم وضع النسب المعتمدة في مشروع النجاعة للسنة الفارطة تحت فرضية كون حجم التكفلات مستقرة عموما بالنظر لسنة 2015 التي عرفت أعلى مبلغ للتكفلات والملاحظ أن جل المحاكم اتجهت نحو التكفل بجميع المبالغ المالية المحكوم بها، وهو ما يفسر ارتفاع هذه التكفلات حيث وصلت إلى نسبة 16.23% سنة 2016 بالنظر لسنة 2015 و63.26% بالنظر لسنة 2013، وعليه تم إعادة النظر في قيم المؤشر للسنوات المقبلة.

ومن أجل تحسين قيم المؤشر سيتم العمل على:

- ✓ **دعم الموارد البشرية واللوجيستيكية لوحدات التبليغ والتحصيل عبر مجموعة من البرامج.**
- ✓ **عقد اتفاقيات شراكة مع مؤسسات عمومية أخرى متدخلة في التحصيل فيما يخص تبادل المعلومات المتعلقة بالمدينين أو المساهمة في التحصيل.**
- ✓ **التقليص من حجم المخلف من هذه التكفلات، عبر تفعيل اتفاقية التعاون والشراكة الموقعة مع الخزينة العامة للمملكة وذلك في الشق المرتبط بتحسين الجوانب المالية والمحاسبية لكتابة الضبط بالمحاكم وكذا المساهمة في عملية التحصيل بخصوص الملفات التي عجزت كتابة الضبط عن تنفيذها، واتباع مسطرة الالغاءات بخصوص التكفلات التي تعذر تنفيذها.**

الهدف4.1. : تسهيل الولوج إلى القانون والعدالة

المؤشر1.4.1: نسبة الزائرين المعتادين للموقع الالكتروني عدالة

الوحدة	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
نسبة	49,4 %	53,2 %	55,8 %	59,3 %	65 %	66%	2021

توضيحات منهجية:

- يقصد بالزائرين المعتادين: المواطنات والمواطنون الذين يلجون إلى خدمات موقع "عدالة" بشكل اعتيادي ومستمر .

-يتم احتساب هذا المؤشر أوتوماتيكيا عبر خدمة تحليلات بيانات الانترنيت على مستوى المؤسسات « Google Analytics » التي تعنى بإعداد تقارير وتحليلات ومؤشرات (أنظر الرابط www.google.com/intl/ar/analytics).

أولا: يتم احتساب نسبة الزائرين المعتادين خلال سنة 2016 عبر مرحلتين:

1 -المرحلة الأولى: تبتدئ من فاتح يناير 2016 إلى غاية 20 يونيو 2016 حددت خلالها نسبة الولوج في 49,8 %.

2 -المرحلة الثانية: تبتدئ من فاتح يناير 2016 إلى غاية 31 دجنبر 2016 حددت خلالها نسبة الولوج في 49,4 %.

ثانيا: يتم احتساب نسبة الزائرين المعتادين خلال سنة 2017 عبر مرحلتين:

1 -المرحلة الأولى: تبتدئ من فاتح يناير 2017 إلى غاية 30 شتنبر 2017 حددت خلالها نسبة الولوج في 53,2 %.

2 -المرحلة الثانية: سيتم احتسابها إلى غاية نهاية سنة 2018.

مصادر المعطيات:

مديرية التشريع بتنسيق مع مديرية الدراسات والتعاون والتحديث.

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

إن حدود ونقاط ضعف هذا المؤشر مرتبط بشكل أساسي بمدى تطوير وتحديث موقع "عدالة" من خلال وجوب اتخاذ مجموعة من التدابير المشار إليها في التعليق أدناه.

تعليق:

إن اعتماد هذا المؤشر راجع إلى قابليته لقياس نسبة الولوج إلى القانون والاجتهاد القضائي من قبل المواطنات والمواطنين بشكل اعتيادي من خلال بوابة "عدالة " ، وقد وصلت نسبة الزائرين المعتادين خلال سنة 2015 إلى 46,3 % ، وبلغت هذه النسبة عند متم سنة 2016 نسبة 49,4 %.

أما بخصوص سنة 2017، فإن نسبة الزائرين المعتادين للموقع بلغت 53,2 % خلال الفترة الممتدة من فاتح يناير 2017 إلى غاية 30 شتنبر 2017 ، وسيتم احتساب النسبة النهائية للولوج عند متم سنة 2018.

إن تطوير خدمات الموقع وإحداث خدمات جديدة به من شأنه رفع نسبة الزائرين للموقع، لذا يقترح إحداث الخدمات الآتية:

1 -تطوير خدمات الموقع، وإغنائها وتحيينها وتتبعها:

-الاتفاقيات الدولية،

-المناشير والدوريات؛

-الاجتهاد القضائي؛

-الإحصائيات؛

-الدراسات القانونية والتشريعية؛

-الدلائل العلمية؛

-مجلات قانونية.

2 - إحداث خدمات جديدة لإغناء الموقع والرفع من نسبة الزائرين، للموقع:

- قرارات المحكمة الدستورية؛
- تقارير وآراء المجلس الأعلى للسلطة القضائية؛
- تقارير المجلس الأعلى للحسابات؛
- تقارير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي؛

✓ تقارير مؤسسات وهيئات حماية حقوق الإنسان والنهوض بها:

- المجلس الوطني لحقوق الانسان؛
- الوسيط؛
- مجلس الجالية المغربية بالخارج؛
- الهيئة المكلفة بالمناصفة ومحاربة جميع أشكال التمييز.

✓ تقارير هيئات الحكامة الجيدة والتقنين:

- الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري؛
- مجلس المنافسة؛
- الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها.

✓ تقارير هيئات النهوض بالتنمية البشرية والمستدامة والديمقراطية التشاركية:

- المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي؛
- المجلس الاستشاري للأسرة والطفولة؛
- المجلس الاستشاري للشباب والعمل الجمعوي.

المؤشر2.4.1: عدد المستفيدين من المساعدة القضائية حسب الجنس

الوحدة	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
عدد	1877	1900	2000	2100	2200	2300	2021
عدد الرجال	-	-	-	-	-	-	-
عدد النساء	-	-	-	-	-	-	-

توضيحات منهجية:

يدل المؤشر على القرارات الصادرة بالاستفادة من نظام المساعدة القضائية ، ويتعلق الأمر بالنسبة لهذا المؤشر بعدد المستفيدين من الإعفاء من الرسوم القضائية ومن مسطرة المؤازرة بمحام.

بالنسبة لأعداد المستفيدين حسب الجنس فسيتم العمل على توفير الإحصائيات الخاصة بهم في السنوات المقبلة.

مصادر المعطيات:

- مديرية الشؤون المدنية؛

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

- ارتباط المؤشر بعدد الطلبات المقدمة من طرف المتقاضين؛
- صعوبة حصول طالبي المساعدة القضائية على بعض الوثائق.

تعليق :

-هذا المؤشر يمكن من رصد منحنى توسع شريحة المستفيدين من المساعدة القضائية خاصة وأن الاستفادة من المساعدة القضائية تندرج بشكل مباشر في تسهيل الولوج إلى العدالة.

- صدور وتطبيق مرسوم المساعدة القضائية من شأنه أن يساهم بشكل ملحوظ في تحسين قيم هذا المؤشر .

المؤشر 3.4.1: عدد الوحدات القضائية المحدثة

الوحدة	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
عدد	13	20	5	10	10		

توضيحات منهجية:

- يدل المؤشر على عدد الوحدات القضائية التي يتم إحداثها بالمملكة، ويضم كافة الوحدات بما فيها المحاكم ومراكز القضاة المقيمين والأقسام المتخصصة.

مصادر المعطيات:

- مديرية الشؤون المدنية؛
- المحاكم.

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

يتوقف تحقيق قيمة هذا المؤشر على تصاعد حاجة المواطنين للخدمة القضائية من جهة وعلى توفر الموارد المالية والبشرية الضرورية لإحداث وحدات قضائية جديدة من جهة أخرى.

تعليق:

اعتماد المرسوم التطبيقي المتعلق بالخريطة القضائية سيفتح المجال لنشر قرار السيد الوزير الخاص بالمراكز القضائية الأمر الذي سيساهم في الرفع من الوحدات المحدثة.

المؤشر 4.4.1: : نسبة تطور استعمال خدمة تتبع الملفات عن بعد

الوحدة	خدمات تتبع الملفات	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
نسبة	خدمة تتبع الملفات عن بعد	-	47.5 %	36 %	-	-		

توضيحات منهجية:

يمكن هذا المؤشر من معرفة مدى تطور استعمال خدمة تتبع الملفات عن بعد في ما يهم الدعاوي القضائية والملفات الرائجة لدى محاكم المملكة.

بالنسبة لسنة 2017، تم دمج المؤشرين الفرعيين (نسبة استعمال خدمة تتبع الملفات عن بعد عبر الهاتف ، نسبة استعمال خدمة تتبع الملفات عن بعد عبر بوابة محاكم) في مؤشر واحد لتيسير قراءة المؤشر. يمكن اعتبار العدد المحصل عليه خلال هذه السنة كمرجع لاحتساب نسبة السنة الموالية 2018.

يحدد عدد استعمال الخدمة المتعلقة بمآل الملفات على مستويين :

- ✓ عبر الهاتف « e-justice mobile Maroc » انطلاقا من التطبيقيتين google play و Play Store، حيث يعطي العدد الإجمالي للاستعمال الخدمة.
- ✓ عبر البوابة الإلكترونية mahakim.ma

يحتسب هذا المؤشر حسب الصيغة التالية:

- البسط : (مجموع قيم المؤشرين الفرعيين المتعلقين باستعمال الخدمة عن بعد في السنة الحالية - مجموع قيم المؤشرين الفرعيين في السنة الفارطة) ❖ 100
- المقام : مجموع قيم المؤشرين الفرعيين المتعلقين باستعمال الخدمة عن بعد في السنة N-1

مصادر المعطيات:

- مديرية الدراسات والتعاون والتحديث.

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

لا يعكس تطور هذا المؤشر مستوى رضى مستعملي التطبيقية.

تعليق:

تمثل النسبة المسجلة خلال سنة 2017 تطور الزيارات من طرف المتقاضين أو المرتفقين، على مستوى التطبيقية e-justice mobile و البوابة الإلكترونية mahakim.

تم اعتماد سنة 2016 كسنة مرجعية لاحتساب نسبة تطور هذا المؤشر في السنوات المقبلة. كما تم احتساب نسبة متوقعة لسنة 2018 وذلك نظرا للتفعيل المرتقب لبرمجية Saj pénal الممركز خلال السنة المقبلة، مما سيزيد نسبة استعمال الطلبات بحوالي 36%.

البرنامج الثاني: تعزيز الحقوق والحريات

1. ملخص استراتيجية البرنامج وغاياتها العامة

إن حماية حقوق المعتقلين ومعالجة أوضاعهم يعد من بين القضايا الكبرى التي تناولها الحوار الوطني لإصلاح منظومة العدالة، ويرمي هذا البرنامج والذي يكفل تنفيذه بالأساس **لرئاسة النيابة العامة**، إلى تعزيز آليات الإشراف على مراقبة أماكن الاعتقال والحيلولة بذلك دون انتهاك حقوق المعتقلين، واحترام مضامين القوانين الوطنية منها والدولية. كما يهدف هذا البرنامج إلى مواصلة ترشيد نسبة الاعتقال الاحتياطي من خلال تدعيم آليات العدالة الجنائية التصالحية وتفعيل بدائل الاعتقال. كما ستواصل الوزارة العناية بمجال حقوق المرأة والطفل وإيلاء هذا الموضوع أهمية بالغة في برامجها وأوراشها المفتوحة. وعامة، يهدف هذا البرنامج إلى:

- **ترشيد الاعتقال الاحتياطي**

ترشيد الاعتقال الاحتياطي من خلال إخضاعه لضوابط واضحة ومحددة، وعدم اللجوء إليه إلا في حالة الضرورة، وتقليص مدده وتعليل القرارات المتعلقة به، مع العمل على جعل هذه القرارات قابلة للطعن أمام جهة قضائية بشروط يحددها القانون.

- **تعزيز المراقبة القضائية لأماكن الاعتقال**

تعزيز مراقبة النيابة العامة لمدى تمتع المشتبه فيهم بحقوقهم، لاسيما بالمساعدة القانونية والقضائية خلال مرحلة البحث التمهيدي، وتقوية مراقبتها لمدى احترام كرامة وإنسانية الأشخاص المستجوبين أثناء فترة الوضع تحت الحراسة النظرية.

- **الحماية من التعذيب**

حرص النيابة العامة على اتخاذ مجموعة من التدابير الرامية إلى الحماية من التعذيب، كإلزام الضابطة القضائية بإخضاع الأشخاص الموضوعين تحت الحراسة النظرية لفحص طبي إذا ما لوحظ عليهم مرضا أو علامات أو آثار تستدعي ذلك.

- **حماية حقوق المرأة والطفل**

تفعيلا لمقتضيات الدستور والالتزامات الدولية وميثاق إصلاح منظومة العدالة والمقتضيات القانونية المدمجة في مجال النهوض بحقوق المرأة والطفل وتعزيز حمايتهما بالخصوص، ستواصل الوزارة دعم برامجها لتوفير الحماية اللازمة لهذه الفئة من خلال التكفل بالنساء والأطفال ضحايا العنف والسهر على تتبعهما.

وفي إطار استقلال النيابة العامة عن وزارة العدل، سيتم التنسيق بين وزارة العدل ورئاسة النيابة العامة لتفعيل هذا البرنامج وتنزيل مضامينه وكذا توفير المعطيات اللازمة لتحقيق أهدافه وحساب المؤشرات المتعلقة به.

2. مسؤول البرنامج

- **السيد الكاتب العام.**

3. المتدخلون في القيادة

- **رئاسة النيابة العامة؛**
- **مديرية الشؤون الجنائية والعفو؛**
- **مديرية التجهيز وتدبير الممتلكات؛**
- **مديرية الميزانية والمراقبة؛**
- **مديرية الشؤون المدنية.**

4. أهداف ومؤشرات قياس أداء البرنامج:

الهدف 2.1 : ترشيد الاعتقال الاحتياطي

المؤشر 2.1.1: نسبة الاعتقال الاحتياطي

الوحدة	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
نسبة	%40.45	35 %	35 %	35 %			

توضيحات منهجية:

يحتسب المؤشر حسب الصيغة التالية:

- البسط: عدد المعتقلين احتياطيا خلال السنة (النيابة العامة وقضاة التحقيق)؛
- المقام: العدد الإجمالي للساكنة السجنية.

مصادر المعطيات:

- مديرية الشؤون الجنائية والعفو؛

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

صعوبة الحصول على احصائيات مضبوطة، في انتظار استكمال مشروع مركزة الاحصائيات.

تعليق:

عدم المصادقة على مشروع قانون المسطرة الجنائية والقانون الجنائي اللذين تضمنا إجراءات بديلة للإعتقال الحتياطي، باعتبارهما كذلك أحد نقاط ضعف هذا المؤشر، بحيث لو كان هذين المشروعين تمت المصادقة عليهما لكان لهما التأثير في خفض نسبة الاعتقال الاحتياطي بالنظر للتدابير البديلة التي تضمنها هذين المشروعين فضلا عن التقليص من الاعتقال الاحتياطي.

يمكن هذا المؤشر من قياس نسبة لجوء النيابة العامة وقضاة التحقيق إلى الاعتقال الاحتياطي وحدود احترامهم لقرينة البراءة.

من أجل تحقيق هذه القيم ستعمل رئاسة النيابة العامة على:

- تفعيل النيابة العامة وقضاة التحقيق لبدائل الاعتقال الاحتياطي؛
- إقرار مقتضيات قانونية جديدة تسمح باعتماد بدائل الاعتقال الاحتياطي خلال كافة مراحل المسطرة القضائية (النيابة العامة، قضاة التحقيق والمحكمة)؛
- ضبط السلطة التقديرية للقاضي فيما يتعلق بتطبيق الاعتقال الاحتياطي عن طريق وضع معايير مضبوطة (قانون المسطرة الجنائية).

المؤشر 2.1.2 : نسبة الأشخاص المستفيدين من بدائل الاعتقال الاحتياطي

الوحدة	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
نسبة	%78.8	85%					

توضيحات منهجية:

يحتسب المؤشر حسب الصيغة التالية:

- البسط: عدد الأشخاص المستفيدين من بدائل الاعتقال الاحتياطي (النيابة العامة وقضاء التحقيق)؛
- المقام: مجموع الأشخاص المقدمين أمام النيابة العامة وقضاة التحقيق خلال السنة.

مصادر المعطيات:

- مديرية الشؤون الجنائية والعفو.

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

صعوبة الحصول على احصائيات مضبوطة، في انتظار استكمال مشروع مركزة الإحصائيات.

تعليق:

من أجل تحقيق هذه النسب، ستسعى الوزارة بتنسيق مع رئاسة النيابة العامة إلى اتخاذ مجموعة من التدابير، كتفعيل المقتضيات القانونية المتعلقة ببدائل الاعتقال الاحتياطي وإضافة بدائل جديدة وتفعيل المناشير والدوريات ذات الصلة بالموضوع. علما أن مشروع قانون المسطرة الجنائية تضمن العديد من بدائل الاعتقال الاحتياطي (القيد الإلكتروني) بالإضافة إلى توسيع مجال العدالة التصالحية لتشمل أكبر قدر ممكن من الجرائم.

كما سيتم توسيع مجال تطبيق تدابير المراقبة القضائية كبديل عن الاعتقال الاحتياطي لتشمل النيابة العامة سواء على مستوى المحاكم الابتدائية أو محاكم الاستئناف.

الهدف2.2: تعزيز المراقبة القضائية لأماكن الاعتقال والحماية من التعذيب

المؤشر 2.2.1: عدد زيارات المراقبة لأماكن الاعتقال

المؤشر الفرعي 2.2.1.1: عدد زيارات المراقبة لمخافر الشرطة والدرك

الوحدة	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
عدد	7500	12876	15000				

توضيحات منهجية:

يمكن هذا المؤشر من حساب مجموع الزيارات لمخافر الشرطة والدرك التي تم القيام بها من طرف قضاة النيابة العامة خلال السنة.

مصادر المعطيات:

- مديرية الشؤون الجنائية والعفو.

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

مؤشر عددي لا يأخذ بعين الاعتبار مفعول المراقبة، يمكن تحسينه في السنوات المقبلة بتحديد نسبة المخافر الخاضعة للمراقبة أو إدماج نتائج تقارير المراقبة المنجزة.

تعليق:

يمكن هذا المؤشر من قياس مدى احترام الحقوق والحريات المكفولة قانونا للأشخاص المعتقلين، كما يمكن من تتبع مدى استفادة مختلف المناطق من الزيارات القضائية وكيفية توزيعها.

المؤشر الفرعي2.2.1.2: عدد زيارات المراقبة للمؤسسات السجنية

الوحدة	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
عدد	1736	1900	2200				

توضيحات منهجية:

يمكن هذا المؤشر من حساب مجموع الزيارات للمؤسسات السجنية التي تم القيام بها من طرف قضاة النيابة العامة خلال السنة.

مصادر المعطيات:

- مديرية الشؤون الجنائية والعفو.

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

مؤشر عددي لا يأخذ بعين الاعتبار مفعول المراقبة، يمكن تحسينه في السنوات المقبلة بتحديد نسبة المؤسسات السجنية الخاضعة للمراقبة أو إدماج نتائج تقارير المراقبة المنجزة.

تعليق:

يمكن هذا المؤشر من قياس مدى احترام الحقوق والحريات المكفولة قانونا للأشخاص المعتقلين، كما يمكن من تتبع مدى استفادة مختلف المناطق من الزيارات القضائية وكيفية توزيعها.

المؤشر 2.2.2 : نسبة استجابة السلطات القضائية لطلبات الخبرة الطبية

الوحدة	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
نسبة	%100	%100	%100				

توضيحات منهجية:

يحتسب المؤشر نسبة استجابة السلطات القضائية لطلبات الخبرة الطبية المقدمة لها.

يحتسب المؤشر حسب الصيغة التالية:

- البسط: عدد طلبات الخبرة المستجاب لها.
- المقام : العدد الاجمالي لطلبات الخبرة.

مصادر المعطيات:

- مديرية الشؤون الجنائية والعفو.

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

صعوبة الحصول على احصائيات مضبوطة، في انتظار استكمال مشروع مركزة الاحصائيات.

تعليق:

يمكن هذا المؤشر من قياس مدى التزام السلطات القضائية بحماية الأشخاص المعتقلين من التعذيب والحماية منه، ولتحقيق النسب المرتبطة به ستعمل الوزارة بتنسيق مع رئاسة النيابة العامة على تفعيل المناشير والدوريات الموجهة للنيابات العامة، وكذا تطبيق المقتضيات القانونية المرتبطة بالمجال بكل صرامة وفعالية، بالإضافة إلى ترتيب الجزاء القانوني في حالة الإخلال بهذه المقتضيات.

تحقيق الهدف المرتبط بهذا المؤشر يرتبط بمتدخلين آخرين كوزارة الصحة ووزارة الداخلية بالإضافة إلى الخصاص الحاد في الأطباء المتخصصين في الطب الشرعي.

الهدف 2.3 : حماية حقوق المرأة والطفل

المؤشر 2.3.1: نسبة خلايا التكفل بالنساء والأطفال المجهزة

الوحدة	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
نسبة	57 %	66%	75%	78%	84%	100%	2022

توضيحات منهجية:

يحتسب المؤشر حسب الصيغة التالية:

- البسط: عدد خلايا التكفل بالنساء والأطفال ضحايا العنف المجهزة؛
- المقام: عدد المحاكم الابتدائية ومحاكم الاستئناف.

مصادر المعطيات:

-مديرية التجهيز وتدبير الممتلكات.

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

تجدر الإشارة إلى أنه يمكن تجهيز جميع خلايا التكفل بالنساء و الأطفال ضحايا العنف وفق المعايير النموذجية إلا أن الإشكال مرتبط بعدم وجود الفضاء الملائم لاستيعاب مثل هذه التجهيزات.

تعليق:

يرجع ارتفاع نسبة خلايا التكفل بالنساء والأطفال ضحايا العنف المجهزة ابتداء من سنة 2015 إلى العمل المتواصل بين الإدارة المركزية والمديريات الفرعية بتنسيق مع المسؤولين القضائيين والإداريين

بمحاكم المملكة حيث قامت المديريات الفرعية بتجهيز الخلايا المتوفرة على المساحة الكافية وفق المعايير المتفق عليها و كذا توحيد لون طلائها بالوردي.

وتجدر الإشارة إلى أن مجموع التجهيزات المكونة لهذه الخلايا تتقادم مما يستدعي تجديدها او تعويضها باستمرار.

المؤشر2.3.2: نسبة النساء والأطفال المستفيدين من صندوق التكافل العائلي

الوحدة	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
نسبة	88.68%	89%	89.3%	89.6%	90%	90.5%	2021

توضيحات منهجية :

يدل المؤشر على نسبة النساء المطلقات المعوزات المستفيدات من المخصصات المالية لصندوق التكافل العائلي الذي يغطي مصاريف نفقة الأطفال في حالة إعسار الملزم بالنفقة ويحتسب بالطريقة التالية :

- البسط : مجموع المقررات الصادرة عن محاكم المملكة بالاستفادة من مخصصات صندوق التكافل العائلي؛

- المقام : مجموع الطلبات المقدمة أمام المحاكم للاستفادة من المخصصات المالية لصندوق التكافل العائلي.

مصادر المعطيات:

- مديرية الشؤون المدنية؛

- مديرية الميزانية والمراقبة؛

- المحاكم؛

- صندوق الإيداع والتدبير.

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

- ارتباط المؤشر بعدد الطلبات المقدمة من طرف النساء؛

- صعوبة الحصول على بعض الوثائق المطلوبة لاستصدار المقرر القضائي وصرف المخصص المالي.

تعليق:

- يهدف هذا المؤشر إلى تحقيق مقاربة النوع الاجتماعي وحماية الأمهات المطلقات وتحقيق المصلحة الفضلى للطفل؛
- صدور القانون المعدل والمتمم للقانون المتعلق بمساطر الاستفادة من المخصصات الحالية لصندوق التكافل العائلي من شأنه المساهمة بشكل فعال في الرفع من قيمة هذا المؤشر، خاصة وأن مشروع القانون المتعلق بالصندوق نص على توسيع دائرة المستفيدين من الصندوق وتبسيط مساطر هذه الاستفادة.

البرنامج الثالث: تحديث المنظومة القضائية والقانونية

1. ملخص استراتيجية البرنامج وغاياتها العامة

يقتضي تحديث المنظومة القضائية القانونية وعصرنتها إنجاز مجموعة من مشاريع القوانين، تتلاءم مع أحكام الدستور ومبادئ الاتفاقيات الدولية. لذلك ستواصل الوزارة خلال السنوات القادمة خلق آليات للتنسيق ووضع برامج لتتبع وتقييم السياسات المتبعة من أجل تطويرها ويتعلق الأمر بالسياسة الجنائية، حيث سترتكز بالأخص على محاربة الفساد المالي ومكافحة الجريمة. كما سيتم استحضار مقاربة النوع الاجتماعي من خلال مراجعة النصوص القانونية ذات الصلة بالموضوع والملائمة مع الاتفاقيات الدولية. ومن أجل تقريب القضاء من المواطن، سيتم إعداد خريطة قضائية تستجيب لتوصيات ميثاق إصلاح العدالة ومقتضيات التنظيم القضائي ونظام الجهوية الموسعة، وتراعي المعطيات الديمغرافية والاقتصادية.

وفي المقابل، سيتم مراجعة اختصاصات وتنظيم وزارة العدل في ضوء أحكام الدستور بشأن استقلال السلطة القضائية، وإعادة هيكلة المفتشية العامة للوزارة طبقا لاختصاصاتها ووضع قواعد لاشتغالها وكذا تحديث الإطار القانوني لهيئة كتابة الضبط.

كما يرمي هذا البرنامج إلى تبسيط المساطر والإجراءات القانونية من أجل الارتقاء بجودة العمل القضائي، ومواصلة إرساء مقومات المحكمة الرقمية بتوفير الأنظمة المعلوماتية اللازمة والبرامج المتعلقة بإدارة القضايا والمساطر من أجل التخلي تدريجيا عن السجلات والمطبوعات الورقية.

وقد تم اعتماد ثلاث أهداف في هذا البرنامج:

- تحديث وتطوير الترسانة التشريعية والتنظيمية.
- تبسيط وتحديث وتوحيد المساطر والإجراءات.
- توفير البرامج والأنظمة المعلوماتية .

2. مسؤول البرنامج

السيد الكاتب العام لوزارة العدل.

3. المتدخلون في القيادة

- مديرية الشؤون المدنية؛
- مديرية التشريع؛
- مديرية الدراسات والتعاون والتحديث.

4. أهداف ومؤشرات قياس أداء البرنامج:

الهدف 3.1: تحديث وتطوير الترسانة التشريعية والتنظيمية

المؤشر 3.1.1 عدد النصوص التشريعية أو التنظيمية المعدة أو المعدلة في الميدان المدني:

الوحدة	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
عدد	05	07	07	09	11	11	2020

توضيحات منهجية :

يدل هذا المؤشر على عدد مشاريع القوانين والمراسيم والقرارات التي تعدها الوزارة استجابة لمجموعة من المعطيات منها تحيين الترسانة القانونية والتنظيمية بما يستجيب للتطورات المجتمعية وينسجم مع المستجدات الدستورية والالتزامات الدولية لبلادنا.

طريقة احتساب المؤشر تتم بشكل تراكمي عبر السنوات.

من الناحية المنهجية يصعب تحديد قيمة مستهدفة دقيقة وسنة مرجعية لها باعتبار أن إنتاج النصوص القانونية والتنظيمية وتطوير الترسانة التشريعية للوزارة هو عملية مستمرة ترتبط إلى حد كبير بالتطورات المجتمعية والتوجهات الاقتصادية والخيارات السياسية للحكومة.

مصادر المعطيات:

- مديرية الشؤون المدنية ؛

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

- توقف إعداد النصوص التنظيمية على صدور القوانين؛

- طول مدة الحوار مع المجتمع المدني بخصوص تعديل أو تنزيل بعض القوانين المرتبطة ببعض الهيئات المهنية.

تعليق :

حققت الوزارة مجموعة من المكتسبات في المجال التشريعي و التنظيمي حيث أن بعض النصوص لا زالت في طور المصادقة إلى جانب ترسانة قانونية هامة في طريقها إلى الإعداد استجابة إلى التغيرات في محيط العدالة و لاحتياجات المواطنين في هذا المجال.

يرتبط تحقيق هذا المؤشر بمدى تبني الحكومة لمخطط تشريعي يغطي مدة ولايتها وبمضامين وأولويات التشريع الخاصة بها.

الهدف 3.2: تبسيط وتحديث وتوحيد المساطر والإجراءات.

المؤشر 3.2.2 : عدد المساطر والإجراءات التي تم تبسيطها أو توحيدها في الميدان المدني

الوحدة	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
عدد	04	08	16	26	30	30	2020

توضيحات منهجية:

يدل المؤشر على عدد التدابير المتخذة لتبسيط وتوحيد الإجراءات والمساطر بما يضمن تطوير مستوى إعمال النص القانوني والتنظيمي وبالتالي الارتقاء بالعمل القضائي.

طريقة احتساب المؤشر تتم بشكل تراكمي عبر السنوات.

مصادر المعطيات:

- مديرية الشؤون المدنية؛

- المحاكم.

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

- تدخل أطراف أخرى متعددة؛

- مساس بعض الإجراءات والمساطر المبسطة والموحدة بمصالح مهنية فئوية ؛

- صعوبة رصد كافة المساطر والإجراءات التي تستوجب التوحيد والوقوف على مجموع الممارسات الفضلى للمحاكم.

تعليق :

من المتوقع أن يتحسن هذا المؤشر بشكل يتجاوز الأعداد المذكورة في حالة المصادقة على بعض مشاريع القوانين خاصة قانون المسطرة المدنية، إضافة إلى أنه يتم الاشتغال حاليا على مسودات لمشاريع قوانين تهم المهن القانونية و القضائية.

الهدف 3.3: توفير البرامج والأنظمة المعلوماتية

المؤشر3.3.1 : نسبة تغطية المحاكم من الوحدات الأساسية للنظام المعلومياتي

الوحدة	الوحدات الأساسية للنظام المعلومياتي	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
نسبة	نظام تدبير القضايا المدنية	-	-	90%	95%	100%	100%	2020
	نظام تدبير القضايا الزجرية	-	-	50%	90%	100%	100%	2020
	نظام تدبير السجل التجاري	-	-	80%	90%	100%	100%	2020
	نظام تدبير الصندوق	-	-	60%	80%	100%	100%	2020
	المتوسط	-	-	70%	89%	100%	100%	2020

توضيحات منهجية:

لاحتساب المؤشرات الفرعية، يتم حصر الوحدات الأساسية بالنسبة لكل نظام أو تطبيقية معلوماتية، و ذلك من خلال برامج التتبع و التعميم المعتمدة بالوزارة، و الزيارات الميدانية، و استنادا على معايير التنقيط المتفق عليها.

- البسط : مجموع النقط المعيارية المحتسبة للمحاكم حسب تفعيل كل وحدة.
- المقام: المجموع العام للنقط المعيارية النموذجية.

سيتم دمج المؤشرات الفرعية السالفة الذكر، في مؤشر واحد لتيسير قراءة المؤشر، و يدل هذا الأخير على متوسط نسب تغطية المحاكم من النظام المعلومياتي في المادة المدنية، المادة الزجرية، الصندوق و السجل التجاري، و يحتسب حسب الصيغة التالية :

- البسط : مجموع قيم نسب تغطية المحاكم من الوحدات الأساسية للنظام المعلوماتي

- المقام : 4 (مجموع عدد النسب).

مصادر المعطيات:

مديرية الدراسات والتعاون والتحديث.

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

- قيم المؤشر مرتبطة بنسبة إنجاز مشروع المحكمة الرقمية؛
- عدم وجود دليل عملي لحصر عدد المساطر والإجراءات المعمول بها بالمحاكم.

تعليق:

تم تطوير برامج مهنية لتدبير الملفات بالمحاكم العادية و المحاكم المتخصصة. وهاته العملية خاضعة لبرنامج زمني متجانس مع ضوابط المخطط الإجرائي لتنزيل مقتضيات ميثاق إصلاح منظومة العدالة.

كما تجدر الإشارة إلى أن تغطية المحاكم من التطبيقات والبرامج المعلوماتية مرتبط بشكل دقيق مع مدى حوسبة الإجراءات والمساطر التي تعتبر الحلقة الجد معقدة في سلسلة تحديث طرق العمل بمحاكم المملكة.

ملاحظة : تغير القيم المتوقعة للمؤشر راجع لتوسيع نطاق الدراسة (تغطية جميع الدوائر القضائية) و إدراج وحدات إضافية بالنظام المعلوماتي المعتمد بالمديرية، بالإضافة إلى ترحيل المعطيات إلى النظام المعلومياتي الممركز في المادة الزجرية (S@j2 penal).

المؤشر 3.3.2 : عدد المساطر والإجراءات التي تمت حوسبتها

الوحدة	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
عدد	23	32	40	-	-	100%	2020

توضيحات منهجية:

يمثل هذا المؤشر عدد المساطر والإجراءات التي تم تطوير تطبيقات معلوماتية من أجل حوسبتها ويتعلق الأمر ب:

الشكايات، المحاضر، الملفات الزجرية، التنفيذ الزجري، المعالجة الآلية لمحاضر السير، السجل التجاري، السجل العدلي، فتح المقالات بالصندوق، التبليغ المدني، التنفيذ المدني، التنفيذ على شركات التأمين، تحرير الأحكام...

مصادر المعطيات:

-مديرية الدراسات والتعاون والتحديث.

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

لا يمكن المؤشر من تحديد نسبة الإجراءات المحوسبة، وذلك راجع لعدم التوفر على دليل إجراءات المحاكم رسمي لحصر عدد المساطر والإجراءات، مما يصعب معه وضع توقعات بالنسبة للسنوات القادمة.

تعليق:

يتم تدريجيا تطوير مختلف الإجراءات والمساطر المعمول بها في أهم الشعب والمكاتب، وموازاة مع ذلك تم فتح أوراش عمل بتنسيق مع الفاعلين المباشرين في مشروع تحديث منظومة العدالة الهدف من خلالها يرمي إلى توحيد المساطر و الإجراءات المعمول بها في المحاكم و التي أظهرت التجربة الميدانية على إثر المعاينات و الزيارات التفقدية التي يقوم الأطر التابعين للوزارة تأرجحا و تباينا في طرق العمل بها.

فيما يلي مجموع الاجراءات و المساطر التي تمت حوسبتها خلال سنة 2017:

- ✓ تدبير ملفات المادة الزجرية المركز s@j2 Penal : الخبرة؛
- ✓ تدبير ملفات المادة الزجرية المركز s@j2 Penal : التحصيل؛
- ✓ تدبير ملفات المادة الزجرية المركز s@j2 Penal : التحقيق؛
- ✓ معالجة السند التنفيذي لمحاضر السيرعبر الرادار الثابت؛
- ✓ التعيين التلقائي للقاضي المقرر بطريقة اتوماتيكية؛
- ✓ منصة التبادل الالكتروني مع المحامين؛
- ✓ تسليم نسخ الأحكام؛
- ✓ تدبير الصندوق : تدبير المصاريف؛
- ✓ تدبير الصندوق : تدبير الوضعيات المالية.

المؤشر3.3.3: عدد الخدمات الالكترونية الموجهة للمتقاضين وعموم المواطنين

الوحدة	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
عدد	17	17	19	21	*	جميع الخدمات التي تم حصرها	2020

*مجموع الخدمات التي سيتم حصرها في بداية 2020

توضيحات منهجية:

يمكن المؤشر من احتساب مجموع الخدمات الالكترونية المقدمة للمتقاضين ومساعدي القضاء وعموم المواطنين التي تقوم مديرية الدراسات والتعاون والتحديث بتطويرها تدريجيا، بهدف تسهيل وتبسيط الإجراءات وتسهيل الولوج إلى المعلومة القضائية والقانونية.

مصادر المعطيات:

- مديرية الدراسات والتعاون والتحديث.

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

يعتبر المؤشر من المؤشرات الكمية، حيث يرتكز على وحدة عددية لا تعكس مدى جودة الخدمات المقدمة، والتي تتطلب آليات قياس مستوى الرضى المعتمدة بتنسيق مع اللجنة الأوروبية لفعالية العدالة CEPEJ والتي تأخذ مسارها في طور التفعيل والتعميم؛

تعليق:

خلال سنة 2017، تم استكمال العمل على تطوير مجموعة من الخدمات الالكترونية التي تستهدف المواطن بصفة مباشرة والتي تندرج في إطار سياسة القرب التي تنهجها وزارة العدل، والتي تهم مختلف أنواع ودرجات المحاكم، وهي كالتالي :

- ✓ تتبع مآل الملفات و القضايا عبر شباك الإستقبال
- ✓ تتبع مآل الملفات و القضايا عبر الشاشات التفاعلية
- ✓ تتبع مآل الملفات و القضايا عبر البوابة الإلكترونية
- ✓ تتبع مآل الملفات و القضايا عبر الهاتف
- ✓ البوابة القانونية و القضائية عدالة
- ✓ خدمة الخريطة القضائية عبر البوابة الإلكترونية
- ✓ خدمة الخريطة القضائية عبر الهاتف
- ✓ تتبع الشكايات و المحاضر عبر الشاشة التفاعلية
- ✓ تتبع الشكايات و المحاضر شباك الإستقبال
- ✓ طلب مستخرج السجل العدلي عبر البوابة الإلكترونية
- ✓ تتبع مستخرج السجل العدلي عبر الهاتف
- ✓ الاطلاع على السجل التجاري عبر البوابة الإلكترونية
- ✓ الاطلاع على السجل التجاري عبر الهاتف

- ✓ خدمة الاطلاع على لائحة الإعلانات القضائية عبر البوابة
- ✓ خدمة الاطلاع على لائحة الإعلانات القضائية عبر الهاتف
- ✓ تتبع التنفيذ على شركات التأمين عبر البوابة الإلكترونية
- ✓ تتبع التنفيذ على شركات التأمين عبر الهاتف

المؤشر 3.3.4: نسبة المحاكم المتوفرة على نظام معلوماتي ممركز في المادة الزجرية

الوحدة	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
نسبة		50%	50%	90%	100%	100%	2020

توضيحات منهجية:

يحتسب المؤشر حسب الصيغة التالية:

- البسط: عدد المحاكم المتوفرة على نظام معلوماتي ممركز في المادة الزجرية
- المقام: مجموع المحاكم

مصادر المعطيات:

- مديرية الدراسات والتعاون والتحديث.

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

تغطية المحاكم من النظام المعلوماتي الممركز في المادة الزجرية لا تترجم مدى تفعيل جميع وحدات النظام المعلوماتي S@j. كما أن هذا المؤشر مرتبط بترحيل المعطيات من النظام الحالي الى النظام المعلوماتي الممركز.

تعليق:

خلال سنة 2017، تم تغطية 50% من المحاكم بالنظام المعلوماتي الممركز في المادة الزجرية. في سنة 2018، سيتم الاحتفاظ بنفس النسبة لأنه سيتم التركيز على إحداث قاعدة بيانات ممركزة و اقتناء عتاد

و برامج معلوماتية (التدبير الالكتروني للوثائق). وفي سنة 2019، سيتم تزويد 90% من المحاكم بالنظام المعلوماتي المركز في المادة الزجرية.

المؤشر3.3.5: نسبة تطور استعمال بوابة الخدمات الإدارية و القضائية عبر الخط

الوحدة	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
نسبة	-	172%	82%				

توضيحات منهجية:

يمكن المؤشر من احتساب نسبة تطور استعمال الخدمة، و يحتسب المؤشر حسب الصيغة التالية:

- البسط : عدد الطلبات المقدمة في السنة الحالية N - عدد الطلبات المقدمة في السنة السابقة N-1
- المقام : عدد الطلبات المقدمة في السنة السابقة N-1

مصادر المعطيات:

- مديرية الدراسات والتعاون والتحديث.

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

عدم تفعيل تقنية الأداء الإلكتروني بالوزارة يحول دون إدراج مجموعة من الخدمات الممكن إدراجها بالبوابة.

تعليق:

جاء مشروع « خدمة طلبات الوثائق الإدارية و القضائية عبر الخط » في إطار تنزيل التدابير المزمع اتخاذها من طرف وزارة العدل في التصريح الحكومي بتاريخ 19 أبريل 2017، و يعتبر من أهم المشاريع التي ستمكن من انفتاح الإدارة القضائية على المواطن و تسهيل الولوج إلى المعلومة و الوثائق بصفة مجانية و وتيرة سريعة.

البرنامج الرابع: المواكبة والقيادة

1. ملخص استراتيجية البرنامج وغاياتها العامة

يروم برنامج المواكبة والقيادة إلى توفير الدعم والمساندة والموارد اللازمة لتنفيذ الإجراءات المتعلقة بصلب الاختصاصات المهنية لوزارة العدل والتي تندرج ببرامج النجاعة القضائية وتحديث المنظومة القضائية والقانونية وكذا تعزيز الحقوق والحريات، ويتعلق الأمر أساسا ب:

- إحداث وبناء عدد من المحاكم الجديدة وتوسعة أخرى، وتحويل عدد من المراكز القضائية إلى محاكم ابتدائية بمجموع يصل إلى 83 بناية جديدة؛
- عصرنة أساليب تدبير الإدارة القضائية من خلال عقلنة تدبير مواردها البشرية وتوفير تكوين مستمر ذي جودة عالية؛
- الارتكاز على استخدام التكنولوجيا الحديثة كخيار استراتيجي من أجل تحقيق العدالة الرقمية؛
- النهوض بالبنية التحتية للمحاكم لتوفير ظروف ملائمة للعمل والاستقبال؛
- الاهتمام بجوانب المراقبة والتتبع والتقييم لضمان تنفيذ أمثل للإجراءات التي نص عليها الميثاق الوطني حول إصلاح منظومة العدالة؛
- مأسسة مقاربة النوع داخل الوزارة باعتماد إجراءات تروم تحقيق المساواة بين الموظفات والموظفين خصوصا فيما يتعلق بالولوج لمناصب المسؤولية، كما سيتم إدراج مؤشرات مرتبطة بعدد التقارير و عدد العمليات المنجزة من أجل تكريس هذه المقاربة بعد توفير الاحصائيات الخاصة بها.

وقد تم اعتماد أربعة أهداف ببرنامج المواكبة والقيادة هي كالتالي:

- تحسين جودة البنايات والتجهيزات والبنية التحتية المعلوماتية؛
- نجاعة تدبير الموارد البشرية؛
- دعم المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص؛
- الرفع من نجاعة الأداء الإداري.

2. مسؤول البرنامج

السيد الكاتب العام لوزارة العدل.

3. المتدخلون في القيادة

- مديرية الميزانية والمراقبة؛
- مديرية الدراسات والتعاون والتحديث؛
- مديرية التجهيز وتدبير الممتلكات؛
- مديرية الموارد البشرية.

4. أهداف ومؤشرات قياس أداء البرنامج:

الهدف 4.1: تحسين جودة البنايات والتجهيزات والبنية التحتية المعلوماتية

المؤشر 4.1.1 :نسبة البنايات الملائمة

الوحدة	الوحدات القضائية و الإدارية	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
نسبة	محاكم الاستئناف	90%	%90	95%	100%	-	100%	2019
	المحاكم الابتدائية	68%	77%	87%	97%	100%	100%	2020
	المحاكم المتخصصة	%95	%95	%100	-	-	100%	2018
	مراكز القضاة المقيمين	46%	58%	73%	100%	-	100%	2019
	أقسام قضاء الأسرة	64%	75%	81%	%97	%100	100%	2020

توضيحات منهجية:

يدل المؤشر على نسبة البنايات الملائمة و التي تستجيب لمجموعة من المعايير الدقيقة من مجموع البنايات التي تتوفر عليها وزارة العدل.

يحتسب المؤشر حسب الصيغة التالية:

- البسط: عدد البنايات الملائمة
- المقام: مجموع البنايات

مصادر المعطيات:

- مديرية التجهيز وتدبير الممتلكات.

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

هذا المؤشر لا يظهر حالات البنايات المتوسطة و التي تحتاج فقط إلى الصيانة. كما أنه لا يبرز حالات البنايات الغير المفعلة و التي تدخل ضمن الرصيد العقاري للوزارة و كذا بعض البنايات المفعلة منها و التي لا تقدم خدمة عمومية للمرتفقين ,

تعليق

يمكن هذا المؤشر من تشخيص وضعية البنايات المخصصة لمختلف الوحدات القضائية و الإدارية بالمملكة. و بناء عليه فان الوزارة تبدل مجهوذات كبيرة للرفع من مستوى بنياتها التحتية, على مستوى:

- إتمام و انجاز الدراسات التقنية و الهندسية ؛
- أو من خلال الالتزام بإنهاء الأوراش المفتوحة .

المؤشر 4.1.2: كلفة نجاعة تدبير المكتبيات

الوحدة	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
درهم	3945	7.095,21	7.200,00	7.200,00	7.200,00		

توضيحات منهجية:

يحتسب المؤشر حسب الصيغة التالية:

البسط :

مجموع نفقات المكتبيات هي مجموع النفقات المتعلقة ب :

-اقتناء أثاث و عتاد المكتب

-شراء أدوات المكتب وموادالطباعة والورق والمطبوعات

-صيانة وإصلاح أثاث وعتاد المكتب

-اقتناء الأجهزة المعلوماتية و البرامج

-شراءاللوازم الاستهلاكية للعتاد المعلوماتي

-صيانة العتاد المعلوماتي والبرامج

المقام :

عدد مناصب المكتبيات هومجموع عددالموظفين و القضاة باعتبار أن لكل موظف أو قاضي مكتب.

مصادر المعطيات:

- مديرية التجهيز وتدبير الممتلكات.

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

حساب المؤشر لم يأخذ بعين الإعتبار نفقات الهاتف و الأنترنيت.

تعليق:

يرجع الارتفاع الملاحظ في قيمة المؤشر بين سنة 2016 و سنة 2017 إلى ادراج نفقات جديدة في احتساب المؤشر ، و المتعلقة ب :

-اقتناء أثاث وعتادالمكتب؛

-اقتناءالأجهزة المعلوماتية والبرامج؛

و ذلك من أجل مواكبة طريقة احتساب المؤشر في القطاعات الوزارية الأخرى.

المؤشر 4.1.3: نسبة تغطية المحاكم من البنية التحتية والتجهيزات المعلوماتية

الوحدة	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
نسبة	-	94 %	80 %	90 %	100%	100%	2020

توضيحات منهجية:

يدل المؤشر على متوسط نسب تغطية المحاكم من البنية التحتية المعلوماتية و التجهيزات المعلوماتية.

و يحتسب حسب الصيغة التالية :

- البسط : مجموع قيم نسب تغطية المحاكم من البنية التحتية و التجهيزات المعلوماتية.
- المقام : 2 (مجموع عدد النسب).

- **تغطية المحاكم من البنية التحتية المعلوماتية:**

يتم تقييم وضعية البنية التحتية المعلوماتية (الموج الكهربائي، قاعة المعلوميات، مكتب الإستقبال، الشاشات التفاعلية، شاشات عرض جدول الجلسات) وكذا وضعية البنية التواصلية المعلوماتية (ADSL, VPN, LL) و ذلك من خلال استبيانات الزيارات التفقدية و تقارير التدخلات التقنية استنادا على معايير التنقيط المعتمدة من طرف المديرية.

- البسط: مجموع النقط المعيارية المحتسبة للمحاكم حسب جودة بنيتها التحتية المعلوماتية.
- المقام: المجموع العام للنقط المعيارية النموذجية.

- **تغطية المحاكم من التجهيزات المعلوماتية:**

يتم تقييم وضعية العتاد المعلوماتي (العتاد في حالة جيدة – العتاد الذي يستلزم التغيير – الخصاص المعبر عنه) من خلال استبيانات الزيارات التفقدية و تقارير التدخلات التقنية استنادا على دراسة تأخذ بعين الاعتبار عدد المستعملين الضروريين للتطبيقات الإلكترونية المعتمدة وتصريف العمل اليومي (حجم القضايا).

- البسط: حظيرة العتاد الفعلية (العتاد في حالة جيدة).
- المقام: حظيرة العتاد المفترضة (العتاد في حالة جيدة – العتاد الذي يستلزم التغيير – الخصاص المعبر عنه).

مصادر المعطيات:

مديرية الدراسات والتعاون والتحديث.

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

- رغم أن التغير المنشود من المؤشر هو الارتفاع، إلا أنه يمكن أن ينخفض بارتباط مع الحالة التقنية وأمد الحياة لبعض مكونات البنية التحتية المعلوماتية ومدى صيانتها.
- يتأثر المؤشر بقوة بالوضعية التقنية للتجهيزات المعلوماتية (أمد الحياة والصيانة...).

- ارتباط جودة تغطية المحاكم من بنية التواصل (VPN, ADSL, LL) بمقدمي خدمات خارجيين (شركات الاتصالات).

تعليق:

- تم احتساب نسبة تغطية المحاكم من البنية التحتية المعلوماتية حسب الشبكة المعلوماتية والشبكة الكهربائية والقاعات التقنية الرئيسية والثانوية والتوفر على مكاتب الاستقبال والشاشات التفاعلية استنادا على المعطيات المتوفرة من عملية المواكبة والتتبع لوضعية مكونات البنية التحتية لمجموع الدوائر القضائية وبعد إخضاعها لآلية تنقيط معيارية يتم التوصل إلى تقدير نسبة التغطية.
- استنادا إلى المعطيات المتوفرة من عملية المواكبة والتتبع لوضعية مكونات الحظيرة المعلوماتية لمجموع الدوائر القضائية وبعد إخضاعها لآلية تنقيط معيارية.
- تم احتساب نسبة التغطية من شبكة التواصل آخذين بعين الاعتبار الاستثمار الكبير الذي قامت به الوزارة من خلال مشروع رفع الصبيب بجميع محاكم المملكة استجابة للحجم الكبير للملفات التي تعالج إلكترونيا.

ملاحظة : تغير القيم المتوقعة للمؤشر راجع لتوسيع نطاق الدراسة (تغطية جميع الدوائر القضائية) و إدراج معايير جديدة للتقييم.

الهدف 4.2 : نجاعة تدبير الموارد البشرية

المؤشر4.2.1 : نسبة نجاعة تدبير الموارد البشرية

الوحدة	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
نسبة	1.13%	%1.00	%1.00	%1.00	%1.00	1.00 %	2020

توضيحات منهجية:

يحتسب المؤشر حسب الصيغة التالية:

- البسط: مجموع المديرين. يتعلق الأمر بالأشخاص المكلفين بتدبير الموارد البشرية؛
- المقام: عدد المدارين، ويضم مجموع موظفي وقضاة الوزارة.

مصادر المعطيات:

- مديرية الموارد البشرية.

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

بسبب غياب معيار مرجعي لمقارنة المؤشر وأيضا غياب توضيحات حول هذا الأخير لم تتم مراجعة طريقة احتساب المؤشر كما كان متوقعا.

تعليق:

انخفاض قيمة المؤشر بين سنتي 2016 و 2017 يعود لاستقلال السلطة القضائية ووضع أمانة المجلس الأعلى للقضاء سابقا رهن إشارة المجلس الأعلى للسلطة القضائية. وسيتم اعتماد نفس القيمة كقيمة توقعية للسنوات المقبلة.

وتجدر الإشارة إلى أنه في أفق إحداث مديريات جهوية وتفويض بعض الاختصاصات لها في مجال تدبير الموارد البشرية، فإن هذا المؤشر مرشح للارتفاع.

المؤشر4.2.2 : نسبة الموظفين المستفيدين من التكوين المستمرحسب الجنس

الوحدة	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
النسبة العامة	25%	35%	40%	45%	50%	50%	2022
نسبة الإناث	-	41% *	43%	45%	47%	50%	2022

❖هذه النسب تشير إلى ما تم إنجازه إلى حدود 2017/09/30

توضيحات منهجية:

النسبة العامة:

- البسط: عدد الموظفين المستفيدين من التكوين المستمر

-المقام: العدد الإجمالي للموظفين

نسبة الإناث:

-البسط: عدد الموظفات المستفيدات من التكوين المستمر

-المقام: عدد الموظفين المستفيدين من التكوين المستمر

مصادر المعطيات:

- مديرية الموارد البشرية / المعهد العالي للقضاء

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

يعتمد احتساب هذا المؤشر على عدد الموظفين الذي استفادوا من دورة تكوينية على الأقل. وبالتالي يمكن احتساب بعض المستفيدين في العدد الإجمالي أكثر من مرة واحدة، إلا أنه تغيب في الاحتساب معطيات أخرى نوعية لتقييم التكوين.

كما سيكون من الصعب الالتزام برفع نسبة النساء المستفيدات من التكوين نظرا لغياب أو ضعف التمثيلية النسوية في بعض الفئات الخاصة المستفيدة من التكوين، كالمكلفين بالتحصيل أو المسؤولين الإداريين على سبيل المثال.

تعليق:

استمرت نسبة استفادة الموظفين من التكوين المستمر في الارتفاع بين سنتي 2016 و2017 تماشيا مع الأهداف التي جاء بها الميثاق الوطني لإصلاح منظومة العدالة لضمان احترافية الموظفين عن طريق دعم التكوين المستمر. كما تم تقسيم المؤشر إلى شقين حسب الجنس نظرا لانخراط وزارة العدل في ميزانية النوع الاجتماعي.

ستكون القيم المستهدفة بالنسبة لهذا المؤشر هي بلوغ توازن بين الجنسين في مجال الاستفادة من التكوين المستمر. وسيستفيد هذا الهدف من أرضية مسبقة وهي وجود تمثيلة شبه متساوية بين الذكور والإناث في قطاع العدل. الشيء الذي سيوفر مجهودا ويركز على رفع نسبة المستفيدات من التكوين.

الهدف 4.3 : دعم المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص

المؤشر4.3.1 : نسبة مناصب المسؤولية الممنوحة للنساء بالقطاع

الوحدة	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
نسبة	10%	11%	12%	-	-	-	-

توضيحات منهجية:

- البسط: عدد النساء في مناصب المسؤولية.
- المقام: مجموع مناصب المسؤولية بالقطاع.

مصادر المعطيات:

- مديرية الموارد البشرية

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

يعتمد احتساب هذا المؤشر الفرعي على عدد النساء اللواتي يشغلن مناصب المسؤولية في المصالح المركزية والمصالح الخارجية التابعة للوزارة بما فيهم الموظفون والقضاة. وتكمن صعوبة تحسين هذا المؤشر في عدم إقبال الإناث على الترشح لمناصب المسؤولية بالقطاع.

تعليق:

في إطار انخراط وزارة العدل في ميزانية النوع الاجتماعي، تم إدراج مؤشر نسبة النساء في مناصب المسؤولية. وستعمل الوزارة على برمجة تكوينات ودورات تحسيسية من أجل تشجيع النساء على الترشح لمناصب المسؤولية والرفع من قدراتهن التدبيرية.

المؤشر4.3.2 : نسبة التمثيلية النسائية بالقطاع

الوحدة	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
نسبة	44%	44%	-	-	-	-	-

توضيحات منهجية:

- البسط: عدد النساء بالقطاع
- المقام: مجموع الموظفين بالقطاع

مصادر المعطيات:

- مديرية الموارد البشرية

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

في إطار انخراط وزارة العدل في ميزانية النوع الاجتماعي، تم إدراج مؤشر حول نسبة التمثيلية النسوية بالقطاع. وستكتفي الوزارة في السنة الحالية بإدراج النسب المتوفرة دون تقديم توقعات مستقبلية. فتحسين قيم المؤشر مرتبطة بعوامل خارجية (ثقافة المجتمع، طبيعة المهنة...) تؤثر على نسب النساء المقبلات على مباريات وزارة العدل.

تعليق:

يمثل هذا المؤشر نسبة النساء من مجموع الموارد البشرية بقطاع العدل. في حين أن نسبة التمثيلية النسائية تقارب النصف في صفوف هيئة كتابة الضبط (49,6٪) فإن هذه النسبة تظل ضعيفة في صفوف القضاة (24,2٪). وتجدر الإشارة إلى غياب آليات للعمل على تغيير هذه النسب. فالشفافية التي تنهجها الوزارة في مباريات التوظيف تمنح فرصا متكافئة للجنسين دون تمييز أحدهما على الآخر.

الهدف 4.4 : الرفع من نجاعة الأداء الإداري

المؤشر4.4.1 : نسبة انخراط المحاكم في تحويل أرشيفها الوسيط والنهائي إلى المراكز الجهوية للحفظ

الوحدة	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
نسبة	68.4%	82.8%	90%	95%	100%	100%	2020

توضيحات منهجية:

يحتسب المؤشر حسب الصيغة التالية:

- البسط: عدد المحاكم المنخرطة
- المقام: مجموع عدد المحاكم الابتدائية و الاستئنافية

مصادر المعطيات:

- مديرية التجهيز وتدبير الممتلكات.

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

هذا المؤشر لايأخذ بعين الاعتبارمراكز القضاة المقيمين التابعين لكل مركز نظرا لانخراطها الضعيف في تحويل أرشيفها للمراكز الجهوية للحفظ.

تعليق:

خلال سنة 2016 تم رسميا إحداث لجنة و بنية الأرشيف طبقا لمرسوم أرشيف المغرب، بالموازاة مع ذلك سيتم العمل على تحقيق الأهداف التالية:

- ✓ تحيين قرار وزير العدل رقم 80/539 طبقا لمرسوم أرشيف المغرب تحت عدد 267/14/2 في أفق سنة 2016 -2017، و إرساله لأرشيف المغرب من أجل المصادقة عليه.
- ✓ التدبير المعقلن للأرشيف باستعمال الجدول الزمني و جدول التدبير.
- ✓ بناء مركزين جهويين للأرشيف بكل من العيون و أكادير في أفق توفير مركز لكل جهة.

كما سيتم الارتقاء بمصلحة مستودعات الحفظ إلى قسم تدبير الأرشيف وفق مشروع الهيكلة الجديدة لوزارة العدل.

المؤشر 4.4.2 : نسبة حسابات التسيير المقدمة خلال السنة

الوحدة	2016 الإنجاز	2017 قانون المالية	2018 مشروع قانون المالية	2019 التوقع	2020 التوقع	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
نسبة	12.52%	13.68%	19.51%	28.79%	44.68%	100%	2022

توضيحات منهجية:

- ✓ يحتسب المؤشر حسب الصيغة التالية:
  - البسط: مجموع حسابات التسيير المقدمة خلال السنة.
  - المقام: مجموع حسابات التسيير الواجب تقديمها.
- ✓ تم الاعتماد على فرضية تقديم حسابات التسيير ابتداء من 2009 كجزء أول من تنفيذ التعليمية المشتركة بين وزير الاقتصاد والمالية ووزير العدل تتعلق بتقديم حسابات مرافق الدولة من طرف كتاب الضبط لدى محاكم المملكة بتاريخ 02 فبراير 2009.

مصادر المعطيات:

- مديرية الميزانية والمراقبة.

حدود ونقاط ضعف المؤشر:

- ✓ هذا المؤشر لا يأخذ بعين الاعتبار حسابات التسيير التي قدمت الوثائق المثبتة فقط بشأنها دون الوثائق العامة.
- ✓ قيم هذا المؤشر مرتبطة بالمورد البشري المكلف بورش تقديم حساب التسيير بالإدارة المركزية لوزارة العدل.

تعليق:

لتحقيق القيم التوقعية بالنسبة للسنوات القادمة ستعمل المديرية على:

- مواصلة تحسيس رؤساء كتابة الضبط بصفتهم محاسبين عموميين بالتزاماتهم وأهمية ورش تقديم حساب التسيير؛
- دعم الخلايا المكونة على صعيد الوزارة لمواكبة وتتبع تقديم حساب التسيير.
- مواصلة التنسيق مع مع المجلس الأعلى للحسابات من أجل تجاوز عدة معيقات مرتبطة بتقديم حساب التسيير.

الجزء الثالث

محددات النفقات

1) محددات نفقات الموظفين والأعوان

أ. بنية أعداد الموظفين للسنة الجارية 2017

جدول 13 : التوزيع حسب الدرجات/الرتب

الدرجات/الرتب	الأعداد			النسب		
	النساء	الرجال	المجموع	النساء	الرجال	المجموع
موظفي التنفيذ (السلالم من 5 إلى 6 و السلالم المطابقة)	1526	1396	2922	**%52**	**%48**	**%15**
موظفي الإشراف (السلالم من 7 إلى 9 و السلالم المطابقة)	2952	2479	5431	**%54**	**%46**	**%29**
الأطر والأطر العليا (السلم 10 و ما فوق و السلالم المطابقة)	3831	6785	10616	**%36**	**%64**	**%56**
المجموع	**8309**	**10660**	**18969**	%44	%56	%100

جدول 14 : التوزيع حسب المصالح

المصالح	الأعداد			النسب		
	النساء	الرجال	المجموع	النساء	الرجال	المجموع
المصالح المركزية	673	707	1380	**%49**	**%51**	**%7**
المصالح اللاممركزة	7636	9953	17589	**%43**	**%57**	**%93**
المجموع	**8309**	**10660**	**18969**	%44	%56	%100

جدول 15 : التوزيع حسب الجهات

المصالح	الأعداد			النسب		
	النساء	الرجال	المجموع	النساء	الرجال	المجموع
الرباط - سلا - القنيطرة	2662	2399	5061	53%	47%	26,68%
الدار البيضاء - سطات	1538	1724	3262	47%	53%	17,20%
فاس - مكناس	1116	1551	2667	42%	58%	14,06%
مراكش - اسفي	680	1023	1703	40%	60%	8,98%
طنجة - تطوان - الحسيمة	606	890	1496	41%	59%	7,89%
سوس - ماسة	363	790	1153	31%	69%	6,08%

الشرق	455	777	1232	37%	63%	6,49%
بني ملال - خنيفرة	401	652	1053	38%	62%	5,55%
درعة - تافيلالت	204	432	636	32%	68%	3,35%
العيون - الساقية الحمراء	214	298	512	42%	58%	2,70%
كلميم - واد نون	33	72	105	31%	69%	0,55%
الداخلة - وادي الذهب	37	52	89	42%	58%	0,47%
المجموع	8309	10660	18969	44%	56%	100%

ب. توزيع نفقات الموظفين و الأعوان

جدول 16 : توقع نفقات الموظفين للسنة **2018** (مشروع قانون المالية)

	النفقة	العدد
النفقات الدائمة	3 450 000 000	18973
المناصب المحذوفة	-	0
عمليات التوظيف (تتضمن المستحقات الناجمة عن المتأخرات المتعلقة بها)	15.400.000	100
عمليات الإدماج	9 475 141.5	350
مقتضيات أخرى تتعلق بمراجعات الأجور (تتضمن المستحقات الناجمة عن المتأخرات المتعلقة بها)		
الترقيات في الدرجة والرتبة (تتضمن المستحقات الناجمة عن المتأخرات المتعلقة بها)	212 124 859,00	9761
نفقات الموظفين المؤداة من طرف المؤدية الرئيسية للرواتب (Direction de Paierie Principale)	3 687 000 000,00	
نفقات الموظفين الأخرى المؤداة من طرف محاسبي الخزينة العامة للمملكة		
نفقات الموظفين المتوقعة	3 687 000 000,00	

2) محددات نفقات المعدات و النفقات المختلفة و الاستثمار حسب البرنامج و المشروع أو العملية

البرنامج الأول : النجاعة القضائية

المشروع 1 : الأداء القضائي في الميدان المدني

يرمي هذا المشروع إلى الوقوف على مستوى أداء المحاكم المغربية، من خلال قياس تطور وتيرة البت في القضايا المعروضة على المحاكم بمختلف أنواعها ودرجاتها، وكذا مستوى تنفيذ الأحكام الصادرة عنها.

في إطار هذا المشروع، تعتزم الوزارة تخصيص اعتمادات مالية من **ميزانية التسيير** تقدر ب **28 400 000,00** درهم ستمكن من تغطية حاجيات محاكم المملكة وتتضمن مصاريف طبع الاحكام والقرارات القضائية ومصاريف الرسوم البريدية والمراسلات ورسوم ومستحقات المواصلات اللاسلكية ومستحقات الماء والكهرباء ولوازم المكتب ومواد الطبع والأوراق والمطبوعات وتعويضات التنقل وتغيير الاقامة داخل المملكة وتسوية تنفيذ الأحكام القضائية والقرارات الإدارية وكذا إعانة التسيير لمركز النشر والتوثيق القضائي بمحكمة النقض.

بالنسبة لمصاريف طبع الأحكام والقرارات القضائية، فسيخصص لها مبلغ **100 000,00** درهم، كما سيخصص مبلغ **3 000 000,00 درهم** لتسوية تنفيذ الأحكام القضائية والقرارات الإدارية الصادرة ضد الوزارة.

كما سيتم تخصيص مبلغ **300 000,00** كإعانة التسيير لمركز النشر والتوثيق القضائي بمحكمة النقض، وهو عبارة عن مرفق للدولة مسير بصورة مستقلة يقوم بالعديد من المهام من بينها إصدار ونشر المؤلفات والتقارير والدوريات والمجموعات ذات الطابع القضائي، وكذا استنساخ القرارات ونصوص القوانين والدراسات بالنسبة للمتقاضين والمحامين كما يقوم بإصدار النصوص القانونية والدراسات والتعاليق على الاجتهادات القضائية في حاملات ورقية ومعلوماتية.

كما تعتزم الوزارة تخصيص مبلغ 28 000 000,00 درهم لهذا المشروع في إطار برنامج الاستعمال الأولي للصندوق الخاص لدعم المحاكم، تتضمن أساسا الإعانات الخاصة الممنوحة لموظفي هيئة كتابة الضبط بمبلغ 10 000 000,00درهم، والتي تعطى كتحفيز للموظفين العاملين بوحدات التبليغ والتحصيل على أساس إنتاجيتهم من حيث تحصيل الغرامات. كما ستخصص المبالغ الباقية للعديد من المصاريف المرتبطة بالسير العادي لعمل المحاكم من قبيل لوازم المكتب ومواد الطبع والأوراق والمطبوعات (5 000 000,00 درهم) ومصاريف النشر والطبع واشغال السحب 1 000 000,00 درهم،...

المشروع 2: الأداء القضائي في الميدان الجنائي

يدخل تنفيذ هذا المشروع ضمن الاستراتيجية الرامية إلى الرفع من نجاعة الأداء القضائي، من خلال تبسيط المساطر وجودة الأحكام والخدمات القضائية وتسريع إجراءات البت في القضايا وترشيد الطعون من قبل النيابة العامة وتقليص الطعون ضد الأحكام الصادرة بشأن القضايا البسيطة واحترام سلطة الأحكام القضائية وضمان تنفيذها وتسريع مساطر التنفيذ وضبط وتسريع إجراءات التبليغ.

في إطار هذا المشروع، ستخصص الوزارة من ميزانية التسيير مبلغ 35 094 400,00 درهم، ستمكن من تغطية حاجيات محاكم المملكة وتتضمن التعويض المستحق للمفوضين القضائيين في الميدان الجنائي والرسوم البريدية ومصاريف المراسلات ورسوم ومستحقات المواصلات اللاسلكية ومستحقات الماء والكهرباء ولوازم المكتب ومواد الطبع والأوراق والمطبوعات وتعويضات التنقل وتغيير الاقامة داخل المملكة ومصاريف القضاء الجنائي.

بالنسبة للتعويض المستحق للمفوضين القضائيين في الميدان الجنائي، سيتم تخصيص مبلغ 5 560 000,00 درهم كتعويض للمفوض القضائي لقيامه بعمليات التبليغ وبإجراءات تنفيذ الأوامر والأحكام والقرارات في الميدان الجنائي والتي لها قوة تنفيذية بناءا على القانون رقم 81.03 المتعلق بتنظيم مهنة المفوضين القضائيين والقرار مشترك لوزير العدل والحريات و وزير الاقتصاد و المالية رقم 2444.12 المتعلق بتحديد التعويض الذي يتقاضاه المفوضون القضائيون عن مزاولة مهامهم في الميدان الجنائي.

كما سيتم تخصيص مبلغ 8 229 500,00 درهم لتغطية مصاريف القضاء الجنائي والتي تشمل:

- مصاريف نقل المتهمين إلى هيئات التحقيق أو الحكم وكذا إن اقتضى الحال، مصاريف نقل المحكوم عليهم من مكان اعتقالهم إلى مقر المحكمة المطلوب منهم الإدلاء بشهادتهم لديها، إذا تعذر نقلهم بوسائل إدارة السجون ؛
- مصاريف نقل أوراق الإجراءات وأدلة الإثبات ؛
- مصاريف تسليم المتهمين أو المحكوم عليهم والمصاريف التي يستلزمها تنفيذ الإنابات القضائية الواردة من بلد أجنبي أو الموجهة إليه وكذا جميع المصاريف الأخرى المتعلقة بالإجراءات الجنائية في الميدان الدولي ؛
- الأتعاب والتعويضات المستحقة للخبراء والتراجمة ومصاريف الترجمة ؛
- التعويضات المستحقة للشهود ؛
- مصاريف حراسة الأختام ومصاريف الإيداع في المحجز ؛
- مصاريف إلقاء القبض المستحقة لمأموري القوة العمومية لقاء تنفيذ سندات قضائية ؛
- التعويضات المستحقة للقضاة ومأموري كتابات الضبط في حالة تنقل وللمسعفات الاجتماعيات للقيام بعمل يدخل في نطاق اختصاصاتهم فيما يرجع إلى القضاء الجنائي، أو إذا كانت المصاريف داخلة في حكم مصاريف القضاء الجنائي وفقا لأحكام المادة 3 بعده ؛
- مصاريف الاتصالات البريدية والبرقية والتليفونية السلكية أو التليفونية أو البرقية اللاسلكية وكذا مصاريف حمل الرزم إذا دعت إلى ذلك ضرورة التحقيق أو الحكم في الإجراءات الجنائية؛
- مصاريف تنفيذ الأحكام الجنائية ؛
- مصاريف شهر الأحكام والأوامر القضائية ؛
- مصاريف دعاوى إعادة النظر والتعويضات المستحقة لضحايا الأخطاء القضائية.

كما تعتزم الوزارة تخصيص مبلغ 33 400 000,00 درهم في إطار برنامج الاستعمال الأولي للصندوق الخاص لدعم المحاكم تتضمن أساسا الإعانات الخاصة الممنوحة لموظفي هيئة كتابة الضبط بمبلغ 18 000 000,00درهم ولوازم المكتب ومواد الطبع والأوراق والمطبوعات 5 000 000,00 درهم ولوازم العتاد التقني والمعلوماتي 5 000 000,00 درهم والتي ستمكن من تلبية حاجيات النيابات العامة بالمحاكم من وسائل للعمل.

المشروع 3: الولوج إلى القانون والعدالة

إن الولوج إلى العدالة يعد أحد المقومات الأساسية لتحقيق محاكمة عادلة، ومن هنا تبرز أهمية هذا المشروع الذي يهدف إلى استحضار الوسائل والآليات الواجب توفيرها لضمان الولوج الفعلي إلى القانون والعدالة، من خلال تطوير نظام المساعدة القضائية، بالعمل على تسريع إجراءاته وتوسيع مجالاته، وكذا تعميم المعلومة القانونية والقضائية على المواطنين باستعمال وسائل التواصل الحديثة، وكذا تقريب القضاء من المتقاضين بإحداث وحدات جديدة.

في إطار هذا المشروع، تعتزم الوزارة تخصيص مبلغ 00. 000 000 15 درهم من ميزانية التسيير لتغطية مصاريف المساعدة القضائية ويتعلق الأمر بمصاريف أتعاب الدفاع المعين في اطار المساعدة القضائية.

البرنامج الثاني: تعزيز الحقوق والحريات

المشروع 1: الاعتقال الاحتياطي

يشكل الاعتقال الاحتياطي أحد الأسباب المباشرة المسؤولة عن ظاهرة الاكتظاظ، ويهدف هذا المشروع إلى ترشيد الاعتقال الاحتياطي وإعمال الرقابة القضائية، عبر تقليص مدد الاعتقال الاحتياطي مع ترسيخ صبغته الاستثنائية، وتطوير الآليات البديلة للاعتقال، وجعل زيارة القضاة والمسؤولين القضائيين للسجون مناسبة حقيقية لمراجعة قضايا المعتقلين الاحتياطيين، بالإضافة إلى تفعيل دور قاضي تطبيق العقوبة بتحديد وتوضيح اختصاصاته مع إعطائه حق البت في بعض العقوبات التأديبية الموكولة لمدير المؤسسة السجنية.

ولتنفيذ هذا المشروع، ستخصص الوزارة مبلغ **9 000 000.00** درهم من ميزانية التسيير تتضمن اساسا بعض المصاريف التي ستمكن وكلاء الملك من القيام بالمهام المرتبطة بترشيد الاعتقال الاحتياطي، ويتعلق الأمر بمصاريف المواصلات اللاسلكية **4 000 000,00** درهم و تعويضات التنقل **3 000 000,00** درهم.

المشروع 2 : حماية حقوق المعتقلين

إن حماية حقوق المعتقلين ومعالجة أوضاع السجون والسجناء يعد من بين القضايا الكبرى التي تناولها الحوار الوطني لإصلاح منظومة العدالة.

ويرمي هذا المشروع إلى تعزيز آليات الإشراف على مراقبة السجون، والحيلولة بذلك دون انتهاك حقوق السجناء والسجينات، واحترام مضامين القوانين الوطنية منها والدولية، ويتعلق الأمر كذلك بإصلاح منظومة السياسة الجنائية، وكل التدابير المواكبة لها، ومحاربة ظاهرة الاكتظاظ بصفتها تشكل

أساسا للعديد من الانتهاكات الخطيرة التي تطال مجال الخدمات، الصحة، النظافة، التغذية، والأمن من جهة وإعادة التأهيل من جهة أخرى.

في إطار هذا المشروع، ستخصص الوزارة مبلغ 11 000 000,00 درهم من ميزانية التسيير وتتضمن عدة مصاريف من بينها الاعانة السنوية لفائدة الجمعيات الحقوقية الغير الحكومية والتي سيخصص لها مبلغ 2 000 000,00 درهم، وذلك لتشجيع العمل الحقوقي من خلال دعم مالي للنسيج الجمعوي النشيط في مجال حقوق الإنسان على مختلف توجهاته ومواقفه.

كما ستخصص المبالغ المتبقية لتوفير الوسائل المادية واللوجيستيكية لتنفيذ المهام المرتبطة بحماية حقوق المعتقلين من رسوم ومستحقات المواصلات اللاسلكية 4 000 000,00 درهم و مستحقات الماء والكهرباء 2 000 000,00 درهم و تعويضات التنقل 3 000 000,00درهم.

المشروع 3: (المبالغ المدفوعة) دعم حقوق المرأة والطفل

تعتبر حماية حقوق المرأة والطفل من أوليويات وزارة العدل، ويتجسد ذلك من خلال انخراطها الفعلي في السياسة العمومية المندمجة لحماية هذه الفئة تفعيلا للتعليمات الملكية والتزامات الدستورية والاتفاقيات الدولية. وستواصل الوزرة خلال السنوات القادمة تفعيل القوانين الخاصة بالمرأة والطفل وتتبع قضايا النساء المعنفات والمطلقات من خلال المساعدة النفسية بتوفير موارد بشرية متخصصة لهذا المجال وكذا من خلال المساعدة المادية بتخصيص اعتمادات مالية لهذه الفئة.

في إطار هذا المشروع تعتزم الوزارة تخصيص اعتمادات مالية من ميزانية صندوق التكافل العائلي بقيمة 160 000 000.00 درهم وذلك لتحقيق الاستقرار المادي للأسر المعوزة والأم المطلقة.

البرنامج الثالث : تحديث المنظومة القضائية والقانونية

المشروع 1 : الأداء التشريعي والتنظيمي

تهدف الوزارة من خلال هذا المشروع إلى تحديث وتطوير الترسانة التشريعية والتنظيمية، والعمل على تجويد الترسانة القانونية، وملاءمتها مع أحكام الدستور والاتفاقيات الدولية المصادق عليها من طرف المملكة المغربية، ومواكبة التطورات الاجتماعية والاقتصادية على المستويين الوطني والدولي، وكذا العمل على تنزيل مشاريع القوانين والنصوص التنظيمية المضمنة في المخطط التشريعي للحكومة بالنسبة لوزارة العدل.

ولتنفيذ هذا المشروع، ستخصص الوزارة مبلغ **16 608 000.00** درهم من ميزانية التسيير تشمل العديد من المصاريف من بينها:

<u>اشتراكات في الهيئات الجهوية والدولية</u>

ستخصص اعتمادات مالية بقيمة **4 658 000.00** درهم لتغطية مصاريف اشتراك وزارة العدل في بعض الهيئات كجمعية المحاكم العليا المستعملة للغة الفرنسية والجمعية الدولية للمحاكم العليا الادارية ومجلس وزراء العدل العرب ومؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص، وهي كلها هيئات تسهم في تحسين الأداء التشريعي والتنظيمي لوزارة العدل من خلال ربط علاقات تعاون على المستوى القضائي، تستفيد بموجبها الوزارة من خبرة ودعم هذه الهيئات والمنظمات في قضايا ذات اهتمام مشترك، مما يشكل فرصة مهمة لتسريع برنامج إصلاح منظومة العدالة.

<u>مصاريف البروتوكولات وتنضيم التظاهرات</u>

سيخصص مبلغ **2 000 000.00** درهم لتسديد مصاريف البرتوكولات وتنظيم التظاهرات، والتي تندرج في إطار التعاون الدولي الذي يساهم في مواكبة مسلسل إصلاح منظومة العدالة وتنزيل مختلف القوانين المتعلقة به من خلال التكوينات التي يوفرها للرفع من مستوى الكفاءات، وكذا الاطلاع على تشريعات دول

أخرى والاستفادة من الممارسات الجيدة والتجارب الناجعة وتوقيع مختلف الاتفاقيات الدولية للرفع من مستوى النجاعة القضائية بالمغرب.

مصاريف النشر والطبع واشغال السحب

ستخصص اعتمادات مالية بقيمة **500 000.00** درهم لتسديد مصاريف طبع ونشر النصوص القانونية.

تعويضات التنقل وتغيير الاقامة داخل المملكة

في إطار ميزانية التسيير، سيخصص مبلغ **3 000 000.00** درهم لأداء تعويضات التنقل المرتبطة بتنفيذ هذا المشروع.

المشروع 2 : المحكمة الرقمية

ستواصل وزارة العدل في السنوات القادمة برنامجها الشامل لتحديث المحاكم من خلال تكريس ثقافة النظم المعلوماتية التي تهدف إلى تسهيل الإجراءات القضائية والتخلي عن السجلات والمطبوعات الورقية المحررة يدويا. وسيتطلب تحقيق هذا المشروع غلاف مالي مهم خصوصا على مستوى الاستثمار.

لذا، ستخصص الوزارة لهذا المشروع **17 000 000,00 درهم** من ميزانية التسيير و**10 500 000.00** درهم في إطار برنامج الاستعمال الأولي للصندوق الخاص لدعم المحاكم في أفق الرفع من هذا المبلغ بعد رفع سقف التحملات الخاص بالصندوق. وتتمثل أهم المصاريف المدرجة بهذا المشروع فيما يلي:

شراء عتاد ونظم معلوماتية

في إطار الصندوق الخاص لدعم المحاكم، ستخصص قيمة **10 000 000.00** درهم لشراء العتاد والنظم المعلوماتية والتي ستمكن المحاكم والإدارة المركزية من تفعيل نظامها المعلوماتي بشكل يضمن تضمين جميع المعطيات الخاصة بالقضايا وتتبع مآلها واستخراج الاحصائيات الخاصة بها.

أداء تعويضات التنقل

في إطار ميزانية التسيير، سيخصص مبلغ **3 000 000.00** درهم لأداء تعويضات التنقل التي تدخل في إطار المهام المرتبطة بالمشروع.

البرنامج الرابع : المواكبة والقيادة

المشروع 1: تدبير الموارد

يهتم هذا المشروع بالطاقم البشري لجهاز القضاء، حيث يعتبر مدخلا مهما للارتقاء بفعالية ونجاعة القضاء والرفع من القدرات المؤسساتية لمنظومة العدالة، لذا ستحاول الوزارة ضمان التغطية المثلى للموارد البشرية على مستوى المحاكم والاهتمام أكثر بالتخصصات النوعية، مع الحرص على توفير تكوين أساسي ومستمر ذي جودة عالية يمكن من تعميق المعارف المهنية للموظفين والقضاة. كما يرتبط بالأداء الإداري، حيث ستسعى الوزارة إلى تحسين أداءها المرتبط بتدبير المشتريات عبر الصفقات العمومية.

تعتزم الوزارة تخصيص اعتمادات مالية مهمة لهذا المشروع من ميزانية التسيير تقدر ب **120.641.600** درهم ، ستمكن من تلبية حاجيات محاكم المملكة فيما يخص أداء الرسوم والمستحقات ومصاريف حضيرة السيارات بالإضافة لتنقل الموظفين ومصاريف التكوين والتداريب وكذا بعض الإعانات والنفقات المختلفة.

بالنسبة للرسوم والمستحقات (**29.040.000** درهم) فتضم مبالغ ستخصص أساسا لتغطية مصاريف الإدارة المركزية من الماء والكهرباء بالإضافة لمصاريف المواصلات اللاسلكية والمراسلات البريدية الخاصة بها.

كما سيخصص مبلغ **10.000.000** درهم لمصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات و**3.000.000** درهم لتغطية تعويضات التنقل المرتبطة بها، وهذا يدخل في صلب أهداف هذا المشروع الذي يروم الى النهوض بمستوى تكوين قضاة وموظفي الوزارة.

ومن أجل ضمان تكوين أساسي ومستمر يستجيب لمتطلبات مرفق العدالة، فالوزارة ستقوم بتخصيص مبلغ **30.000.000** درهم كإعانة تسيير لفائدة المعهد العالي للقضاء، والتي ستمكنه من تغطية المصاريف المرتبطة بالتكوين الأساسي للقضاة والذي يدوم لسنتين، بالإضافة للتكوين المستمر الذي يشمل جميع قضاة وموظفي العدل بالمغرب.

و في نفس الإطار، سيتم تخصيص مبلغ 4.500.000 درهم كإعانة لفائدة المؤسسة المحمدية لقضاة وموظفي العدل من أجل تغطية مصاريف التكوين، حيث أن الدورات التكوينية التي يشرف عليها المعهد يتم تنظيمها بمركبات الاصطياف الخاصة بالمؤسسة والتي تنتشر بمدن عديدة بالمملكة، وذلك من أجل تفادي مركزة التكوين بالرباط وكذا ترشيد النفقات.

كما يضم هذا المشروع بعض المصاريف المختلفة كاللباس؛ حيث ستخصص له اعتمادات مالية قدرها 3.000.000 درهم. فكما هو معلوم، يتم توفير لباس خاص بالقضاة وموظفي هيئة كتابة الضبط يرتدونه أثناء الجلسات، مما يستدعي توفيره بشكل كافٍ ومستمر لتغطية الحاجيات.

أما فيما يخص الاعتمادات المالية المخصصة للمشروع في إطار برنامج الاستعمال الأولي للصندوق الخاص لدعم المحاكم، فستبلغ 56.400.000 درهم ستخصص أساسا لتحفيز موظفي هيئة كتابة الضبط من خلال الإعانات الجزافية السنوية وسيخصص الباقي لمصاريف الندوات والتظاهرات.

المشروع 2: البنية التحتية

اعتبارا للأهمية التي تكتسيها الهيكلة المعمارية وإعداد البنى التحتية للمرفق القضائي في إصلاح منظومة العدالة، تسعى الوزارة من خلال هذا المشروع إلى توفير الفضاءات الملائمة لحسن سير العمل القضائي سواء على مستوى البنايات أو التجهيزات.

فبعد القيام بتشخيص وضعية البنايات المخصصة لإيواء مختلف محاكم المملكة والبرامج العملية المسطرة من أجل المحافظة على تلك البنايات، تعتزم الوزارة اتخاذ مجموعة من التدابير وإطلاق العديد من الأوراش للرفع من نسبة البنايات الجيدة، مع إحداث وبناء عدد من المحاكم الجديدة وتوسعة أخرى، وتحويل عدد من المراكز القضائية إلى محاكم ابتدائية بمجموع يصل إلى 83 بناية جديدة.

أما فيما يخص التجهيز، ستعمل الوزارة على تفويض اعتمادات مالية مهمة للمديريات الفرعية من أجل اقتناء جميع حاجياتها من التجهيزات والمعدات مع مواكبتها وتتبع إعداد وإنجاز الصفقات بهدف تغطية جميع الحاجيات.

ومن أجل تحقيق هذه الأهداف، تعتزم الوزارة تخصيص مبالغ مهمة لهذا المشروع حيث يحتل المرتبة الأولى بين مشاريع الوزارة من حيث الاعتمادات المالية، ستبلغ 137.160.000درهم من ميزانية التسيير و أكثر من 299.250.000 درهم من ميزانية الاستثمار بالإضافة لاعتمادات مهمة من الصندوق الخاص لدعم المحاكم.

فبالنسبة لاعتمادات التسيير المخصصة للمشروع، فهي ترتبط أساسا بالتحملات العقارية للبنايات الإدارية للوزارة وجميع محاكم المملكة والتي يتجاوز عددها 240 محكمة بين استئنافية وابتدائية ومركز قاضي مقيم، حيث سيخصص ما يقارب 80.000.000 درهم لمصاريف الأمن والحراسة والتنظيف وما يقارب 47.000.000 درهم للمصاريف المرتبطة بالمكتبيات وصيانة العتاد المكتبي والمعلوماتي وشراء لوازمه.

أما فيما يخص الاستثمار، فسيتم الاستمرار في توفير الاعتمادات اللازمة لاستكمال أوراش البناء المفتوحة على صعيد جميع جهات المملكة، نذكر منها على سبيل المثال ورش بناء المعهد العالي للقضاء وكذا توسعة محكمة النقض والتي فاقت فيهما نسبة تقدم الأشغال 70%، مع الاستمرار في أوراش كل من قصر العدالة بالرباط وبفاس والمحاكم الابتدائية بمكناس وطنجة وتطوان وغيرها من المدن.

كما تعتزم الوزارة البدء في العديد من الأوراش الأخرى برسم السنة المالية 2018 نذكر منها بناء المحكمة الابتدائية بتاوريرت بتكلفة تقديرية تبلغ 49.566.000 درهم والمحكمة الابتدائية بالمحمدية بتكلفة 40.000.000 درهم ومحكمة الاستئناف بكلميم بتكلفة 59.100.00 درهم.

بالإضافة لمشاريع البناء، ستخصص الوزارة مبالغ مهمة لتجهيز المحاكم الجديدة التي سيتم انتهاء الأشغال بها كقصر العدالة بفاس (15.000.000 درهم) وبالرباط (30.000.000 درهم) والمحكمة الابتدائية وقسم قضاء الأسرة بتطوان (8.000.000 درهم) وببويكرى (5.000.000 درهم) وغير ذلك من المحاكم.

ومن أجل استكمال البنية التحتية المعلوماتية بالمحاكم في أفق تحقيق المحكمة الرقمية سنة 2020، تعتزم الوزارة استثمار مبلغ 47.000.000 درهم من أجل شراء العتاد المعلوماتي والبرامج المعلوماتية للمحاكم، بالإضافة لمبلغ 10.000.000 درهم لتعميم خدمة الهاتف الرقمي على المحاكم المتبقية وشراء وتركيب كاميرات المراقبة.

المشروع 3: مأسسة مقاربة النوع الاجتماعي

يأتي هذا المشروع في إطار تنزيل مقتضيات القانون التنظيمي لقانون المالية فيما يخص الأخذ بعين الاعتبار معيار النوع، حيث انخرطت الوزارة ضمن قطاعات وزارية أخرى في التجربة الثانية المتعلقة بالميزانية المعتمدة على مقاربة النوع، والتي حاولت من خلالها إدراج هذه المقاربة أثناء تحديد المشاريع والأهداف والمؤشرات، وتهدف الوزارة من خلال هذا المشروع وضع تشخيص دقيق متعلق بالنوع من أجل تحديد استراتيجية مرتبطة بالمساواة بين الجنسين بالوزارة.

جدول المحتويات

الجزء الأول تقديم وزارة العدل 4

(1 تقديم موجز لاستراتيجية وزارة العدل 5
(2تقديم الاعتمادات المتوقعة للوزارة برسم سنة 2018 10
(3ملخص الاعتمادات المتوقعة برسم سنة 2018 حسب البرامج 12
(4تقديم الاعتمادات حسب المشاريع أو العمليات 13
(5تقديم الاعتمادات حسب الجهات 15
(6البرمجة الميزانياتية لثلاث سنوات 16

الجزء الثاني: قديم برامج وزارة العدل 18

البرنامج الأول: النجاعة القضائية 19
1. ملخص استراتيجية البرنامج وغاياتها العامة *20*
2. مسؤول البرنامج *22*
3. المتدخلون في القيادة *22*
4. أهداف ومؤشرات قياس أداء البرنامج *23*
الهدف 1.1: الرفع من وتيرة تصفية القضايا 23
المؤشر 1.1.1: نسبة تصفية القضايا 23
المؤشر الفرعي 1.1.1.1: نسبة تصفية القضايا المسجلة في الميدان المدني 23
المؤشر الفرعي 2.1.1.1: نسبة تصفية القضايا الرائجة في الميدان المدني 24
المؤشر الفرعي 3.1.1.1 : نسبة تصفية القضايا المسجلة في الميدان الجنائي 25
المؤشر الفرعي 4.1.1.1: نسبة تصفية القضايا الرائجة في الميدان الجنائي 26
المؤشر الفرعي 5.1.1.1 : نسبة القضايا التي تمت تصفيتها قبل إحالتها على هيئة الحكم 27
المؤشر 2.1.1: نسبة تنفيذ الإجراءات المحالة على مساعدي القضاء 28
المؤشر الفرعي 1.2.1.1: نسبة تنفيذ الإجراءات المحالة على المفوضين القضائيين 28
المؤشر الفرعي 2.2.1.1: نسبة تنفيذ الإجراءات المحالة على الخبراء القضائيين 29
المؤشر 3.1.1 : معدل آجال البت في القضايا في الميدان المدني 30
المؤشر 4.1.1 : معدل آجال البت في القضايا في الميدان الجنائي 32
الهدف 2.1: الرفع من تنفيذ الأحكام الصادرة في الميدان المدني 33
المؤشر 1.2.1 : نسبة تنفيذ الأحكام مقارنة بالطلبات المقدمة في الميدان المدني 33
المؤشر 2.2.1: نسبة تنفيذ الأحكام المتعلقة بقضاء الأسرة 34
الهدف 3.1 : الرفع من وتيرة تنفيذ المقررات القضائية الزجرية وتحصيل الغرامات والصوائر 36
المؤشر 1.3.1 : نسبة تطور المبالغ المحصلة 36
المؤشر 2.3.1:نسبة المبالغ المحصلة من المبالغ المتكفل بها خلال السنة 37
الهدف4.1. : تسهيل الولوج إلى القانون والعدالة 39
المؤشر 1.4.1: نسبة الزائرين المعتادين للموقع الالكتروني عدالة 39
المؤشر 2.4.1: عدد المستفيدين من المساعدة القضائية 42
المؤشر 3.4.1: عدد الوحدات القضائية المحدثة 43
المؤشر 4.4.1: : نسبة تطور استعمال خدمة تتبع الملفات عن بعد 44
البرنامج الثاني: تعزيز الحقوق والحريات 46
1. ملخص استراتيجية البرنامج وغاياتها العامة *47*
2. مسؤول البرنامج *48*

3. المتدخلون في القيادة 48
4. أهداف ومؤشرات قياس أداء البرنامج :..... 49
الهدف 2.1 : ترشيد الاعتقال الاحتياطي..... 49
المؤشر 2.1.1: نسبة الاعتقال الاحتياطي 49
المؤشر 2.1.2 : نسبة الأشخاص المستفيدين من بدائل الاعتقال الاحتياطي..... 50
الهدف2.2: تعزيز المراقبة القضائية لأماكن الاعتقال والحماية من التعذيب..... 51
المؤشر 2.2.1: عدد زيارات المراقبة لأماكن الاعتقال..... 51
المؤشر الفرعي 2.2.1.1: عدد زيارات المراقبة لمخافر الشرطة والدرك..... 51
المؤشر الفرعي2.2.1.2: عدد زيارات المراقبة للمؤسسات السجنية..... 52
المؤشر 2.2.2 : نسبة استجابة السلطات القضائية لطلبات الخبرة الطبية..... 53
الهدف 2.3 : حماية حقوق المرأة والطفل..... 54
المؤشر 2.3.1: نسبة خلايا التكفل بالنساء والأطفال المجهزة..... 54
المؤشر2.3.2: نسبة النساء والأطفال المستفيدين من صندوق التكافل العائلي..... 55
البرنامج الثالث: تحديث المنظومة القضائية والقانونية..... 57
1. ملخص استراتيجية البرنامج وغاياتها العامة 58
2. مسؤول البرنامج 58
3. المتدخلون في القيادة 59
4. أهداف ومؤشرات قياس أداء البرنامج: 59
الهدف 3.1: تحديث وتطوير الترسانة التشريعية والتنظيمية 59
المؤشر 3.1.1 عدد النصوص التشريعية أو التنظيمية المعدة أو المعدلة في الميدان المدني:..... 59
الهدف 3.2: تبسيط وتحديث وتوحيد المساطر والإجراءات. 60
المؤشر 3.2.2 : عدد المساطر والإجراءات التي تم تبسيطها أو توحيدها في الميدان المدني 60
الهدف 3.3: توفير البرامج والأنظمة المعلوماتية 62
المؤشر3.3.1 : نسبة تغطية المحاكم من الوحدات الأساسية للنظام المعلومياتي..... 62
المؤشر 3.3.2 : عدد المساطر والإجراءات التي تمت حوسبتها 64
المؤشر3.3.3: عدد الخدمات الالكترونية الموجهة للمتقاضين وعموم المواطنين..... 65
المؤشر3.3.4: نسبة المحاكم المتوفرة على نظام معلوماتي ممركز في المادة الزجرية..... 67
المؤشر3.3.3: نسبة تطور استعمال بوابة الخدمات الإدارية و القضائية عبر الخط 68
البرنامج الرابع: المواكبة والقيادة..... 69
1. ملخص استراتيجية البرنامج وغاياتها العامة 70
2. مسؤول البرنامج 71
3. المتدخلون في القيادة 71
4. أهداف ومؤشرات قياس أداء البرنامج: 71
الهدف 4.1: تحسين جودة البنايات والتجهيزات والبنية التحتية المعلوماتية..... 71
المؤشر 4.1.1 :نسبة البنايات الملائمة..... 71
المؤشر 4.1.2: كلفة نجاعة تدبير المكتبيات..... 73
المؤشر 4.1.3: نسبة تغطية المحاكم من البنية التحتية والتجهيزات المعلوماتية 74
الهدف 4.2 : نجاعة تدبير الموارد البشرية..... 77
المؤشر 4.2.1 : نسبة نجاعة تدبير الموارد البشرية..... 77
.المؤشر4.2.2 : نسبة الموظفين المستفيدين من التكوين المستمرحسب الجنس 78
الهدف 4.3 : دعم المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص..... 80
المؤشر4.3.1 : نسبة مناصب المسؤولية الممنوحة للنساء بالقطاع..... 80
المؤشر4.3.2 : نسبة التمثيلية النسائية بالقطاع 81
الهدف 4.4 : الرفع من نجاعة الأداء الإداري 82
المؤشر4.4.1 : نسبة انخراط المحاكم في تحويل أرشيفها الوسيط والنهائي إلى المراكز الجهوية للحفظ..... 82
المؤشر 4.4.2 : نسبة حسابات التسيير المقدمة خلال السنة..... 83

الجزء الثالث: محددات النفقات 85

1) محددات نفقات الموظفين والأعوان 86

أ. بنية أعداد الموظفين للسنة الجارية 2017 86

ب. توزيع نفقات الموظفين و الأعوان 87

2) محددات نفقات المعدات و النفقات المختلفة و الاستثمار حسب البرنامج و المشروع أو العملية 88

البرنامج الأول : النجاعة القضائية 88

المشروع 1 : الأداء القضائي في الميدان المدني 88

المشروع 2: الأداء القضائي في الميدان الجنائي 89

المشروع 3: الولوج إلى القانون والعدالة 91

البرنامج الثاني: تعزيز الحقوق والحريات 92

المشروع 1: الاعتقال الاحتياطي 92

المشروع 2 : حماية حقوق المعتقلين 92

المشروع 3: دعم حقوق المرأة والطفل 93

البرنامج الثالث : تحديث المنظومة القضائية والقانونية 94

المشروع 1 : الأداء التشريعي والتنظيمي 94

المشروع 2 : المحكمة الرقمية 95

البرنامج الرابع : المواكبة والقيادة 96

المشروع 1: تدبير الموارد 96

المشروع 2: البنية التحتية 97

وزارة العدل

ساحة المامونية, ص.ب 1015,الرباط, المغرب.

الهاتف: 0537.21.37.37

http://www.justice.gov.ma

ب.الكتروني: contact@justice.gov.ma